الفوائد المقصودة

في بيان

الاحاديث الشاذة المردودة

* * *

لابي الفضل

الحافظ عبد الله بن محمد بن الصديق

غفر الله له

* * *

الفوائد المقصودة في بيان
الاحاديث الشاذة المردودة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الكبير المتعال ، المنعوت بنعوت الجلال، والموصوف بصفات الكمال ، تنزه عن الشكل والصورة والمثال ·

وتعالى أن يكون في مكان ، أو يمر عليه زمان ، أو يغيره تعاقب الاحوال ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الاكرمين ، ورضي الله عن صحابته والتابعين ·

أما بعد : فان العمل بالحديث النبوي واجب ، وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر لازم ، لقول الله تعالى : **(من يطع الرسول فقد أطاع الله)** ، ولقوله سبحانه **(قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم)** ·

والاحاديث في هذا المعنى كثيرة ، واجماع الامة على وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم فيما ثبت عنه ، من غير قيد ولا شرط ، لقول الله تعالى : **(وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)** وقال سبحانه **(فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا حرجا فيما قضيت ويسلموا تسليما)** ·

غيـر أن طائفـة من الملحدين ، اقتصـروا علـى العمـل بالقـرآن ، ونفـوا العمل بالسنـة ، وتعللـوا بعلـل واهيـة، كقولهم : ان الحديث فيه ضعيـف كثير وموضوعات ، ودخلت فيه اسـرائيليـات ، ونحـو ذلـك ، ممـا يـدرك بطلانـه بالضرورة ، فان علمـاء الحديـث بينوا الضعيف والموضوع في كتـب خاصة ، ونبهـوا علـى الاسرائـيليات ، ونقـدوا رواة الاحاديـث نقدا متينـا مبنيـا على قواعـد وضوابـط، يعـرف منها من يقبل حـديثه ، ومن لا يقبـل ، وتكلمـوا على عـلـل الاحاديـث الظاهرة والخفيـة ، مع الهام خصهم اللـه بـه ، يـدركون به الحديـث الموضوع ، وان كان اسنـاده في الظـاهـر صحـيـحـا .

قال الربيـع بن خيثـم : ان للحـديـث ضوءا كضـوء النهار يعرفـه ، وللكـذب ظلمـة كظـلمـة الليـل تـنكـره ، وروى أحمـد من طريق ربيعـة عن عبـد الملـك بن سعيـد بن سويد عن أبي أسيـد أو أبي حميـد : أن رسول الله صـلـى عليـه وسلـم قـال :

« **اذا سمعتـم الحديـث عني تعرفـه قلوبكم وتليـن له أشعاركم وأبشاركـم وترون أنه منكم قريـب فأنا أولاكـم به واذا سمعتـم الحديـث عني تنكـره قلـوبكـم وتنفـر عنـه أشعاركم وأبشاركم وترون انه منكم بعيد فأنا أبعـدكم منه** ».

قال الحافـظ ابن رجـب : واسناده : أنه قد قيـل علـى شرط مسلـم ، لكنه معلـول ، فانـه رواه بكير بن الاشـج

عن عبد الملـك بن سعيـد عن عبـاس بن سهـل عن أبي بـن كعـب : قال : « **اذا بلغكم عن النبـي صلى الله عليه وسلـم ما يعـرف ويليـن الجلـد ، فقد يقول النبي صلى اللـه عليه وسلـم الخيـر ، ولا يقول الا الخيـر ، قال البخـاري : وهذا أشبـه** : وروى يحيـى بن آدم عن ابن أبـي ذئـب عن سعيـد المقبـري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليـه وسلـم قال : « **اذا حـدثتم عنـي حـديثـا تعـرفونـه ولا تنكرونـه فصـدقوه فاني أقول ما يعـرف ولا ينكر واذا حـدثتم عنـي بحديـث تنكرونـه ولا تعرفونـه فلا تصـدقـوا بـه فانـي لا أقول ما ينكـر ولا يعـرف** » .

قال الحافظ ابن رجـب : وهذا الحديـث معـلـول أيضا ، وقد اختلفـوا في اسناده علـى ابـن أبـي ذئـب ، ورواه الحفـاظ عنه عن سعيـد مرسـلا ، والمرسل أصـح عند أئمـة الحفاظ ، منهـم ابن معيـن والبخـاري وأبو حاتـم الـرازي وابن خزيمـة وقال : ما رأيـت أحـدا من علمـاء الحديـث يثبـت وصـولـه ، وانما يحمـل مثل هذه الاحاديـث علـى تقـديـر صحتهـا ، على معرفة أئمـة الحديـث الجهـابـذة النقـاد الذين كثـرت دراستهـم لكلام النبي صلى اللـه عليه وسـلـم ، ولكلام غيره لحـال رواة الاحـاديـث ، ونقلـة الاخبـار ، ومعـرفتهـم بصدقهـم وكـذبهـم ، وضـبطهـم وحفظهـم ، فان هؤلاء لهـم نقد خاص في الحـديث مختصون بمعرفتـه ، كما يختـص البصير الحاذق بمعرفـة النقـود

جيدها ورديئها ، وخالصها ومشوبها ، والجوهري الحاذق في معرفة الجوهر ، بانقاد الجواهر ، وكل من هؤلاء لايمكن أن يعبر عن سبب معرفته ، ولا يقيم عليها دليلا لغيره ، وآية ذلك أنه يعرض الحديث الواحد على جماعة ممن يعلم هذا العلم ، فيتفقون على الجواب فيه من غير مواطأة ، وقد امتحن منهم غير هذا مرة في زمن أبي زرعة وأبي حاتم فوجد الامر على ذلك ، فقال السائل:

أشهد أن هذا العلم الهام ، هذا كلام الحافظ ابن رجب ، وانظر بقيته في شرح الحديث السابع والعشرين من جامع العلوم والحكم ، لتعرف مقدار اجتهاد المحدثين في تنقية الحديث من الكذب والدخيل ، وشدة بحثهم في نقد الرواة شهد المستشرقون بأن قواعد النقد التي أسسها المحدثون لايوجد مثلها في أمة غير المسلمين والمقصود ان العمل بالحديث الصحيح السالم من العلة واجب ولكن يظن كثير من أهل العلم ان الحديث اذا صح وجب العمل به مطلقا ، وهذا غير صحيح ، بل يشترط في وجوب العمل به ألا يكون شاذا ، وألا يكون له معارض ، ونعني بالشذوذ : مخالفة الحديث ، لما تواتر ، أو للقواعد المقررة .

وهذه طائفة من الاحاديث الشاذة ، مع بيان وجه شذوذها ، ولم أقصد الاستيعاب ، وانما ذكرت أمثلة تكون نموذجا ، يهتدى بها في هذا الباب ، وبالله التوفيق.

الحديث الاول

عن معاوية بن الحكم السلمي قال :

كانت لي غنم بين أحد والجوانية ، فيها جارية لي ، فاطلعتها ذات يوم فاذا الذئب قد ذهب منها بشاة ، فأسفت فصككتها ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكرت ذلك له ، فعظم ذلك علي ، فقلت يا رسول الله أفلا أعتقها ؟ قال « ادعها » فدعوتها فقال لها « أين الله ؟ قالت في السماء ، قال « من أنا ؟ » قالت أنت رسول الله ، قال « أعتقها فانها مؤمنة » رواه مسلم وأبو داود والنسائي وغيرهم .

قال الالباني في اختصار العلو :

ففي الخبر مسألتان :

أحدهما : شرعية قول المسلم : أين الله ؟

وثانيهما : قول المسؤول : في السماء فمن أنكر هاتين المسألتين ، فانما ينكر على المصطفى صلى الله عليه وسلم.

قوله : وثانيهما لحن ، والصواب : وثانيتهما ، وكذلك أحدهما ، والصواب : احداهما واستنباطه غير صحيح ، لان الحديث شاذة ، لايجوز العمل به وبيان شذوذه من وجوه :

مخالفتـه لما تواتـر عن النبي صلى اللـه عليه وسلـم: أنه كـان اذا أتـاه شخـص يريد الاسـلام ، سـألـه عـن الشهـادتيـن ؟ فاذا قبلهـما حكـم باسـلامـه .

وفي الموطأ عن عبيد اللـه بن عبد اللـه بن عتبـة بـن مسعـود : أن رجـلا من الانصار ، جاء الى رسول اللـه صلى اللـه عليـه وسلـم بجارية سوداء ، فقال يا رسول اللـه علـي رقبـة مؤمنـة ، فان كنـت تـراهـا مؤمنـة أعتقهـا ، فقال لهـا رسول اللـه صلى اللـه عليـه وسلـم :

« أتشهـديـن أن لا الـه الا اللـه ؟ » قـالـت : نعـم ، قال : « أتشهـدين أن محمـدا رسول اللـه ؟ « قالت : نعـم ، قال : أتوقنيـن بالبـعـث بعـد الموت ؟ » قالـت نعم ، قال رسول اللـه صلى اللـه عليـه وآلـه وسلـم « أعتقهـا » وهذا هـو المعلـوم من حـال النبي صلى اللـه عليه وسلم ضرورة،

نعـم روى الحافـظ أبو اسماعيـل الهـروي في كتـاب الاربعيـن في دلائـل التوحيد من طريق سعيـد بن المـرزبان عن عكرمـة عن ابن عبـاس ، قال ! جاء رجل الى النبي صلى اللـه عليه وسلـم ومعـه جارية أعجميـة سوداء فقال : علـي رقبـة فهـل تجزيء هذه عني ؟ فقال : أيـن اللـه ؟ فأشارت بيـدهـا الى السمـاء ، فقال : من أنا ؟ قالـت : أنـت رسول اللـه قال : أعتقهـا فانهـا مؤمنـة .

وهذا أيضا حديـث شاذ وضعيف فيه سعيد بن المرزبان متـروك منكر الحديـث ومـدلـس .

وجاء حديثان مخالفان لحديـث معاويـة يؤكدان شذوذه

فروى البيهقـي في السنـن من طريق عون بن عبـد اللـه بن عتبـة حدثنـي أبي عن جـدي قال : جاءت امـرأة الى رسول اللـه صلى اللـه عليـه وآلـه وسلـم بأمـة سوداء ، فقالت يا رسول اللـه ان علـي رقبـة مؤمنـة أتجـزيء عني هـذه ؟ فقال رسـول اللـه صلـى اللـه عليه وآله وسلـم : « مـن ربـك ؟ » قالـت اللـه ربـي ، قال : « فما دينـك ؟ » قالـت: الاسلام ، قال : « مـن أنا ؟ » قالـت : أنـت رسول اللـه ، قال : « أفتصليـن الخمـس وتقريـن بما جئـت بـه مـن عنـد اللـه ؟ قالـت نعم ، فضرب صلى اللـه عليه وسلـم على ظهـرها ، وقال « أعتقهـا » . وروى أيضا من طريق حماد بـن سلمـة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمـة عن الشريـد بـن سـويـد الثقفـي ، قال : قلـت : يا رسـول اللـه ان أمـي أوصـت الي أن أعتـق عنها رقبـة ، وأنـا عنـدي جـاريـة نوبيـة فقال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلـم « ادع بهـا » فقال : « من ربـك ؟ » قالـت : اللـه قـال « فمـن أنا ؟ » قالـت رسول اللـه قال : « أعتقهـا فانها مؤمنة » .

وجاء حديـث ثالـث ، قال أحمـد فـي المسنـد : ثنـا عبد الرزاق ثنا معـمر عن الزهـري عن عبيد اللـه بن عبد الله عن رجل من الانصار : أنه جاء بأمـة سوداء وقال : يا رسول اللـه ان علـي رقبـة مؤمنـة فان كنـت تـرى هـذه مؤمنة أعتقهـا ، فقال لها رسول اللـه صلى الله عليه وآلـه وسلم :

« **أتشهدين أن لا اله الا الله ؟** » **قالت : نعم ، قال :** « **أتشهدين أني رسول الله ؟** » ، **قالت : نعم ، قال : :** « **أتؤمنين بالبعث بعد الموت ؟** » **قالت : نعم ، قال :** « **أعتقها** » ج ٣ ص ٤٥١ ، وهذا الحديث ، وصل لمرسل الموطأ ، وقال البزار : حدثنا مجد بن عثمان ثنا عبيد الله ثنا ابن أبي ليلى عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ان علي أمي رقبة ، وعندي أمة سوداء ؟ فقال صلى الله عليه وسلم « **ائتني بها** » فقال لها رسول الله طى الله عليه وسلم « **أتشهدين أن لااله الا الله وأني رسول الله ؟** » **قالت نعم ، قال :** « **فأعتقها** » .

أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين أركان الايمان، في حديث سؤال جبريل ، حيث قال : « **الايمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وتؤمن بالقدر خيره وشره** » ولم يذكر فيها عقيدة أن الله في السماء .

أن العقيدة المذكورة ، لا تثبت توحيدا ولا تنفي شركا . فكيف يصف النبي صلى الله عليه وسلم صاحبها بأنه مؤمن ؟ كان المشركون يعتقدون أن الله في السماء ، ويشركون معه آلهة في الارض ، ولما جاء حصين بن عتبة أو ابن عبيد والد عمران الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم سأله : « **كم تعبد من اله ؟** » قال : سبعة في الارض.

وواحد في السماء ، وقال فرعون لهامان « **ابن لي صرحا لعلي أطلع الى اله موسى** » لاعتقاده أن الله في السماء ، ومع ذلك قال لقومه : أنا ربكم الاعلى ، وقال لهم : (**ماعلمت لكم من اله غيري**) .

أن كون الله في السماء ليس على حقيقته عند جماعة من العلماء . بل هو مؤول عندهم على معنى العلو المعنوي قال الباجي في قول الجارية : في السماء ، لعلها تريد وصفه بالعلو ، وبذلك يوصف من كان شأنه العلو ، يقال : مكان فلان في السماء ، يعني علو حاله ورفعته وشأنه . وذكر السبكي في طبقات الشافعية ج١ص٢٦٥ الابيات المنسوبة لعبد الله بن رواحة :

شهدت بأن وعد الله حق وأن النار مثوى الكافرينا
وأن العرش فوق الماء طاف وفوق العرش رب العالمينا

وقال عقبها : ما أحسن قول الامام الرافعي في كتاب الامالي وقد ذكر هذه الابيات : هذه الفوقية فوقية العظمة والاستغناء ، في مقابلة صفة الموصوفين بصفة العجز والفناء ، وأركان الايمان ، لايدخلها تأويل .

الحديث الثاني

روى مسلم أيضا عن أبيهريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **استأذنت ربي أن أستغفر لامي ، فلم يأذن لي ، واستأذنته ان أزور قبرها فأذن لي** » ٠

وهذا الحديث شاذ أيضا ، لمخالفته لآيات القرآن الكريم ، قال الله تعالى : « **وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا** » وقال أيضا : « **وما كان ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون** » ، أي لم ياتهم نذير ، وقال سبحانه في حق العرب « **وما أرسلنا اليهم قبلك من نذير** » وقال أيضا « **لتنذر قوما ما أتاهم من نذير من قبلك لعلهم يهتدون** » ، وأم النبي صلى الله عليه وسلم عاشت في زمن الفترة ، لم يأتها نذير ، ولا علمت به، فالعذاب منفي عنها بصراحة هذه الآيات ، والحديث المذكور في نفي منع الاستغفار عنها شاذ لا يعمل به ، وخبر الآحاد لا يقدم على القرآن الكريم وهذا واضح لاخفاء فيه ، ومثله ما رواه أحمد في المسند باسناد ضعيف عن أبي رزين العقيلي ، قال : قلت : يا رسول الله أين أمي ؟ قال « **أمك في النار** » قلت : فأين من مضى من أهلك ؟ قال : « **أما ترضى أن تكون أمك مع أمي ؟** » فهذا مع ضعفه شاذ أيضا ٠

الحديث الثالث

روى مسلم أيضا من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس **(أن رجلا قال : يا رسول الله أين أبي قال : « في النار » فلما قضى الرجل دعاه ؟ فقال « أن أبي وأباك في النار)** ٠

قلت : هذا الحديث بهذا اللفظ شاذ مردود ، لما مر بيانه آنفا ، وتكلم عليه عبد العظيم أبادى في عون المعبود ، فنقل كلام النووي في أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الاوثان ، فهو من أهل النار ، وليس هذا مؤاخذة قبل بلوغ الدعوة ، فان هؤلاء قد بلغتهم دعوة ابراهيم وغيره من الانبياء ، ثم قال : وكل ما ورد باحياء والديه صلى الله عليه وسلم وايمانهما ونجاتهما أكثره موضوع مكذوب مفترى وبعضه ضعيف جدا ، لايصح بحال ، لاتفاق أئمة الحديث على وضعه وضعفه ، كالدارقطني والجوزقاني وابن شاهين والخطيب وابن عساكر وابن ناصر وابن الجوزي والسهيلي والقرطبي والمحب الطبري وفتح الدين ابن سيد الناس وابراهيم الحلبي وجماعة ، وقد بسط الكلام في عدم نجاة الوالدين العلامة ابراهيم الحلبي في رسالة مستقلة له والعلامة على القاريء في شرح الفقه الاكبر وفي رسالة مستقلة ويشهد لهذا المسلك هذا الحديث الصحيح ٠

والشيخ جلال الدين السيوطي قد خالف الحفاظ والعلماء المحققين وأثبت لهما الايمان والنجاة ، فصنف الرسائل العديدة في ذلك ، وهو متساهل جدا، لا عبرة بكلامه في هذا الباب ما لم يوافقه الائمة النقاد ، وقال السندي من يقول بنجاة والديه صلى الله عليه وسلم يحمله على العم ، فان اسم الاب يطلق على العم، مع أن أبا طالب قد ربى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيستحق اطلاق اسم الاب من تلك الجهة أه .

وهذا أيضا كلام ضعيف باطل ، وقد ملأ مؤلف تفسير روح البيان تفسيره بهذه الاحاديث الموضوعة المكذوبة، كما هو دأبه في كل موضع من تفسيره بايراده للروايات المكذوبة ، فصار تفسيره مخزنا للاحاديث الموضوعة، وقال بعض العلماء : التوقف في الباب هو الاسلم وهو كلام حسن اه ، كلام صاحب عون المعبود ، وفيه مؤاخذات .

١ ـ قول النووي أن أهل الفترة من العرب بلغتهم دعوة ابراهيم وغيره من الانبياء ، مناقض لمعنى الفترة فان المراد بالفترة زمان لم يصل فيه لاهله رسول ولا عرفوا دينا من الاديان فكيف يقول أن أهل الفترة بلغتهم دعوة ابراهيم ، والله تعالى يقول في حق العرب (**وما أرسلنا اليهم قبلك من نذير**) ، ويقول أيضا (**لتنذر قوما ما آتاهم من نذير من قبلك**) .

٢ ـ أحاديث أحياء أبوى النبي صلى ال وسلم وايمانهما به ، أحاديث موضوعة ، لا يجو عليها ، وانما نعتمد على كلام الله ، فان الا (**وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا**) ويقول **ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها غافلون**) و حق العرب أهل مكة ومن حولهم (**وما ارس قبلك من نذير**) فهذه الآيات وغيرها **مما في م** التي نعتمدها في نجاة أهل الفترة ، ومنهم ا صلى الله عليه وسلم .

٣ ـ اعتماد على القارى وابراهيم الحلبي الحديث في قولهم ان أبوي النبي صلى الله في النار ، تساهل غريب ، وغفلة كبيرة عما في علم الاصول ، فلم يقل أحد من العلما الآحاد ، يقدم على القرآن ، فالحلبى والقاري وم هم الذين خالفوا الائمة والعلماء ، باعتماد خب وترك القرآن الكريم ، ، ،

٤ ـ الحافظ السيوطي متساهل حقا ، لكن الباب متمسك بالحق المؤيد بالادلة ، وكفى دليلا لقوله ، أما صاحب تفسير روح البيان أهل الحديث فلذلك يذكر الموضوعات في تف الزمخشري والبيضاوي وأبي السعود وغيره

٥ ـ بين صديقنا العلامة الشيخ زاهد

رحمه الله أن عليا القاري اعتمد في القول بعدم نجاة الابوين على عبارة وقعت في الفقه الاكبر ، لابي حنيفة تفيد ذلك ، قال وهو مخطيء فان نسخ الفقه الاكبر المعتمدة فيها تصريح أبي حنيفة بنجاة الابوين : والخلاصة أن الحديث شاذ مردودة كما تقدم لكن ورد من طريق آخر بلفظ لاشذوذ فيه ٠

روى البزار والطبراني والبيهقي من طريق ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أن اعرابيا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أين أبي ؟ قال : في النار ، قال : فأين أبوك ؟ قال : **(حيثما مررت بقبر الكافر فبشره بالنار)** اسناده على شرط الشيخين وهو أصح من حديث مسلم ، وليس فيه أن أبا النبي في النار ، فهذا الحديث هو المعتمد ٠

٦ ـ استحسان كلام من اختار التوقف في هذا الباب ، خطأ لان التوقف انما يكون حيث تتكافأ الادلة ، وهنا لا تكافؤ ، فالقرآن قاطع في نجاة أهل الفترة ومنهم الابوان ٠

تنبيه

توقف الحافظ السخاوي في نجاة أبوي النبي صلى الله عليه وسلم ، وأختار السكوت عن نجاتها وعدمها اعتمادا على هذين الحديثين الشاذين ، وهذا عجيب

منه ، فان التوقف انما يكون حيث تتكافأ الادلة ، وهنا لا توجد مكافأة ، لان القرآن قاطع في نجاتهما ، وخبر الآحاد ، لايقوى على معارضة القرآن ٠

وأعجب منه موقف علي القارى فانه ألف رسالة جزم فيها بأن أبوي النبي صلى الله عليه وسلم في النار، وترك القرآن القاطع معتمدا على الحديثين الشاذين، وأظن أن الله تعالى يعاقبه على ذلك ٠

الحديث الرابع

روى الامام أحمد في المسند والبيهقي في الاعتقاد عن الاسود بن سريع وأبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **أربع يحتجون يوم القيامة رجل أصم لا يسمع شيئا ورجل أحمق ، ورجل هرم ، ورجل مات في فترة ، فأما الاصم فيقول : رب لقد جاء الاسلام وما أسمع شيئا ، وأما الاحمق ، فيقول : لقد جاء الاسلام والصبيان يقذفونني بالبعر ، وأما الهرم ، فيقول : رب لقد جاء الاسلام ، وما أعقل شيئا ، وأما الذي مات في الفترة ، فيقول : رب ما أتاني منك رسول ، فيأخذ مواثيقهم ليطيعنه ، فيرسل اليهم : أن ادخلوا النار ، فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ، ومن لم يدخلها يسحب اليها.**

وهذا الحديث وان صححه البيهقي في الاعتقاد ، وله طرق ، وسلمه الحافظ حيث قال : الظن بآبائه

طى الله عليه وسلم كلهم ، أنهم يطيعون عند الامتحان لتقر بهم عينه طى الله عليه وسلم ، فهو حديث شاذ، مطعون في صحته ، قال ابن عبد البر في التمهيد عن هذا الحديث وما في معناه : ليست هذه الاحاديث من أحاديث الائمة ـ، وانما هي من أحاديث الشيوخ ، قال عقيل بن أبي طالب : ويدل على ضعفها : أن الآخرة ليست دار تكليف ، لان ومطلوب انما هو الايمان بالغيب، والاخرة دار عيان ، ولذا لا تنفع التوبة عند الاحتضار، ولا عند طلوع الشمس من مغربها ، لانها ساعة معاينة، واذا لم ينفع عندها في الدنيا ، فكيف ينفع في الاخرة ؟ أه

الحديث الخامس

روى أحمد والترمذي وغيرهما عن ابن عباس في قول الله تعالى « **فلما أدركه الغرق قال آمنت** » الآية ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **قال لي جبريل : لو رأيتني وقد أخذت من حال البحر أي طينه فدسسته في فيه مخافة أن تناله الرحمة** » .

حسنه الترمذي ، وهو حديث شاذ ، لان جبريل عليه السلام ، هو الذي نزل على أم موسى بقول الله تعالى « **ان أقذفيه في التابوت فاقذفيه في اليم فليلقه اليم بالساحل يأخذه عدو لي وعدو له** » وهذا خبر من الله بأن فرعون عدو لله ولرسوله موسى ، وخبر الله لا يتخلف ، فكيف

يقول جبريل : كنت أدس الطين في فم فرعون مخافة أن تدركه الرحمة ؟ لانه اذا نالته الرحمة ، لم يكن عدوا لله ولرسوله ، وحينئذ يتخلف خبر الله ، وهذا محال.

فالحديث شاذ مردود .

الحديث السادس

روى البيهقي في الاسماء والصفات من طريق عطاء بن السائب عن أبي الضحى عن ابن عباس أنه قال : « **الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن** » **قال : سبع أرضين في كل أرض نبي كنبيكم ، وآدم كآدم ، ونوح كنوح ، وابراهيم كابراهيم ، وعيسى كعيسى، قال البيهقي : اسناد هذا عن ابن عباس صحيح ، وهو شاذ بمرة ، لا أعلم لابي الضحى عليه متابعا والله أعلم أه.**

وهو كما قال ، فانه لا يعقل أن يوجد آدمان ونوحان وابراهيمان الخ ، ولا دليل يدل لذلك من عقل ولا نقل ، ويعضهم أول الحديث على معنى أنه يوجد في كل أرض مثل آدم وابراهيم الخ .

الحديث السابع

روى الامام أحمد في المسند ج ٦ ص ٢٦٩ عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : لقد أنزلت آية الرجم

ورضعات الكبير عشرا ، فكانت في ورقة تحت سرير في بيتي ، فلما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تشاغلنا بأمره ، ودخلت دويبة لناتعني شاة فأكلتها أهـ.

هذا أثر شاذ منكر ، شديد النكارة ، لان نسخ التلاوة محال ، كما بينته في جزء ذوق الحلاوة .

ثم من المنكر الذي لا يعقل ان تدخل شاة للبيت وتأكل ورقة فيها قرآن ، ولا يعلم بها أحد ، هذا من الباطل المردود قطعا ، ولو جوزنا أن تأكل شاة ورقة فيها قرآن منسوخ على رأى من يجيز النسخ ، لجاز أن تأكل ورقة فيها قرآن غير منسوخ ، فترتفع الثقة بالقرآن ، لانه قد يكون أكل منه شيء ، والله تعالى يقول : « **انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون** » .

الحديث الثامن

روى أحمد وابن حبان والطحاوي عن أسماء بنت عميس ، قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصيب جعفر فقال : : **لاتسلبي ثلاثا ثم اصنعي ما شئت** » .

أسماء كانت زوجة جعفر بن أبي طالب وكان قد استشهد في غزوة مؤتة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم تسلبي أي ألبسي السلاب بوزن كتاب، وهو ثوب تلبسه المرأة عند الاحداد .

قال الامام أحمد : هذا الحديث من الشاذ المطرح، ونقل الحافظ في فتح الباري عن شيخه الحافظ العراقي، قال في شرح الترمذي : ظاهر الحديث أنه لا يجب الاحداد على المتوفى عنها بعد اليوم الثالث ، لان أسماء بنت عميس كانت زوج جعفر بن أبي طالب بالاتفاق ، وهي والدة أولاده عبد الله ومحمد وعون وغيرهم ، بل ظاهر النهي أن الاحداد ، لا يجوز ، قلت لانه جاء في رواية لاحمد وابن حبان : أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أسماء في اليوم الثالث من قتل جعفر نقال : « **لا تحدي بعد يومك هذا** » .

وأجاب الحافظ العراقي بأن الحديث شاذ مخالف للاحاديث الصحيحة ، وقد أجمعوا على خلافه ، قال : ويحتمل أن يقال- أن جعفرا ، قتل شهيدا ، والشهداء أحياء عند ربهم ، قال : وهذا ضعيف ، لانه لم يرد في حق غير جعفر من الشهداء ، ممن قطع بأنهم شهداء ، كما قطع لجعفر كحمزة بن عبد المطلب عمه ، وكعبد الله بن عمرو بن حرام ، والد جابر أهـ .

قال الحافظ : ويحتمل وراء ذلك أجوبة ذكرها ثم ضعفها .

الحديث التاسع

روى سعيد بن منصور عن أبي الاحوص عن عاصم

عن زر عن حذيفة ، قال : تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو والله النهار ، غير أن الشمس لم تطلع ·

وروى الطحاوي عن زر بن حبيش ، قال : تسحرت ثم انطلقت الى المسجد ، فمررت بمنزل حذيفة ، فدخلت عليه ، فأمر بلقحة فحلبت ، وبقدر فسخنت ، ثم قال: كل فقلت : اني أريد الصوم ، قال : وأنا أريد الصوم ، فأكلنا ثم شربنا ثم أتينا المسجد ، فأقيمت الصلاة ، فقال : هكذا فعل بي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت بعد الصبح ؟ قال : بعد الصبح غير ان الشمس لم تطلع ·

هذا حديث يخالف الاحاديث الصحيحة المصرحة بأن الاكل ينتهي بأذان الفجر ، ولا يستمر بعده ، بل يخالف القرآن ·

قال الجوزقاني : هذا حديث أعيا العلماء معرفته ، وقد عمل بعض العلماء به ، والعمل به ضعيف ، لان الاحاديث الصحيحة تخالفه ، وحمل الطحاوي هذا الحديث على أنه كان قبل نزول قوله تعالى :

« **وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر** » ·

وهذا خطأ ، لان حذيفة عمل به بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بمدة ، كما حكاه زر وهو تابعي·

الحديث العاشر

روى مسلم والنسائي وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خلق الله التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجرة يوم الاثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الاربعاء ، وبث فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة ، آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات يوم الجمعة ، فيما بين العصر ، الى الليل ·

هذا الحديث شاذ ، لانه يفيد خلق الارض وما فيها في سبعة أيام ، مع أن القرآن يفيد أن خلق السموات وارلاض معا كان في ستة أيام ·

وقد علل البخاري هذا الحديث في التاريخ ، فقال: رواه بعضهم عن أبي هريرة عن كعب الاحبار وهو الاصح أه ·

الحديث الحادي عشر

روى مسلم من طريق عكرمة بن عمار ، قال حدثنا أبو زميل ، عن ابن عباس ، قال : كان المسلمون لاينظرون الى أبي سفيان ولا يقاعدونه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ثلاث أعطنيهن ، قال : نعم ، قال عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان ، أزوجكها ،

قال : نعم ، قال : ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك ، قال: نعم ، قال : وتؤمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين ، قال : نعم ·

هذا الحديث شاذ منكر حتى قال ابن حزم : انه موضوع ، واتهم به عكرمة بن عمار ، لانه يخالف ما ثبت في كتب السيرة ، فالنبي صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة وهي بالحبشة حين هاجرت اليها وأصدقها النجاشي عنه أربعمائة دينار ، ولما جاء أبوها أبوسفيان الى المدينة لتجديد العهد بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ، ودخل عليها فأراد أن يجلس على بساط رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزعته من تحته ، وقالت : انه بساط رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنت مشرك ، فقال: أي بنية ، قد أصابك بعدي شر ، وهذا متفق عليه عند أهل التاريخ ·

وقول أبي سفيان : أريد أن تامرني قال : نعم ، قال : قال : القرطبي : ولم يسمع قط أنه أمره ، الى أن توفى ، وكيف يخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم الوعد ، هذا مما لا يجوز عليه ، وأبو سفيان أسلم عام الفتح مكرها ، وكان الصحابة لا يقاعدونه ، ولا ينظرون اليه ، لصنعه بالنبي صلى الله عليه وسلم وبالمسلمين في شركه ، اذ لم يصنع أحد كصنعه ·

ومعاوية لم يكتب الوحي وانما كان يكتب الرسائل،

ولم يصح عنه الا كتابة رسالتين ، فالذين يقولون أنه كان يكتب الوحي مخطئون ·

الحديث الثاني عشر

عن أبي هريرة وابن عباس وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، هذا حديث ثابت في الصحيحين وغيرهما من طرق ، وقد عمل به كثير من العلماء المتقدمين ، والمتأخرين، ولم يتفطنوا لما فيه من العلل التي تقتضي ترك العمل به وذلك أن القرآن الكريم يعارض هذا الحديث ، من ثلاثة أوجه : 1) أخبر الله تعالى عن اليهود أنهم قالوا : « **ان الله فقير ونحن أغنياء** » وقالوا : « **يد الله مغلولة** » ، وقالوا أيضا « **ان الله لما خلق السموات والارض استراح يوم السبت** » ، ونسبوا اليه الندم ، وغير ذلك من النقائص التي لا تليق بالله تعالى ولا تجوز في حقه ، فكيف يتخذون قبور أنبيائه مساجد ؟ هذا غير معقول ·

٢) ان اليهود يؤذون الانبياء ، قال تعالى : (**يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبره الله مما قالوا وكان عند الله وجيها** » ·

وقال سبحانه : « **واذا قال موسى لقومه يا قوم لما تؤذونني وقد تعلمون اني رسول الله اليكم**) ·

هذا مع أن موسى نبيهم الاعظم ، وصاحب شريعتهم، وآذوا داود عليه السلام فزعموا أنه زنى بامرأة أوريا وأنها حملت منه ، ونسبوا اليه شرب الخمر ٠

وأنكروا نبوة سليمان عليه السلام ، وقالوا : كان ملكا حكيما ، بني ملكه على السحر ٠

ورموا مريم عليها السلام ، ببهتان عظيم ، كما في القرآن الكريم كما اتهموا عيسى عليه السلام في نسبه ٠

فكيف تتفق وأذ ايتهم الانبياء ، مع اتخاذ قبورهم مساجد ؟ هذا غير معقول ٠

٣) ان الله تعالى أخبر أن اليهود قتلة الانبياء ، فقال سبحانه (**وضربت عليهم الذلة والمسكنة وباؤوا بغضب من الله ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيئين بغير الحق**) وقال أيضا سبحانه : (**أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقا كذبتم وفريقا تقتلون**) أفادت هذه الآية أن حال اليهود مع الانبياء دائر بين أمرين : التكذيب ، والقتل وقال جل شأنه :

(ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيئين بغير حق ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب أليم) ٠

أفادت هذه الاية أن اليهود يقتلون الصالحين الذين على طريقة الانبياء ، وقال سبحانه (**ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا الا بحبل من الله وحبل من الناس وباؤوا**

بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتقدون) ٠

وقال عز وجل (**لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق ونقول ذوقوا عذاب الحريق**) ٠

وقال عز وجل (**قل قد جاءكم رسول من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم ان كنتم صادقين**) وقال جل شأنه(**فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف بل طبع عليها بكفرهم فلا يؤمنون الا قليلا وبكفرهم وقولهم على مريم بهتانا عظيما وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله**) ٠

ويلاحظ أن الله عبر في هذه الايات بأن اليهود يقتلون الانبياء ، بالفعل المضارع للاشارة الى أن قتل الانبياء كان عادة لهم تحدث كلما جاء نبي ، واستمروا على هذا الى أن بعث النبي صلى الله عليه وسلم ، فحاولوا قتله مرتين المرة الاولى حين قدموا له كتف شاة مسمومة ، وهذا الحديث في الصحيحين ٠

والمرة الاخرى حين ذهب الى بني النضير يستعينهم في دية القتيلين ، كان بين أهلهما وبين بني النضير عقد وحلف ، فقال اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم : نعم

أبا القاسم نعينك على ما أحببت ، مما استعنت بنا عليه ، اجلس حتى تطعم وترجع بحاجتك ، فجلس الى ظل جدار من جدر دورهم . فخلا بعضهم الى بعض وقالوا : انكم لن تجدوا الرجل على مثل حاله هذه ، فأي رجل يعلو على هذا البيت فيلقى عليه صخرة فيريحنا منه ، فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب أحدهم ، فقال : أنا لذلك ، فصعد ليلقي عليه صخرة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من أصحابه ، فيهم أبو بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم ، فأتاه الخبر من السماء ، بما أراد القوم ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، راجعا الى المدينة ، فتاريخ اليهود ملطخ بدماء من قتلوا من الانبياء والصالحين ، ومن نجا من قتلهم لم ينج من تكذيبهم واذايتهم فكيف يتخذون قبور أنبيائهم مساجد ؟ هذا غير معقول .

وهذا من المسائل التي لم يتفطن لها أحد من العلماء قبلي ، ولله المنة والفضل .

الحديث الثالث عشر

روى أبو داود والترمذي وابن ماجة من طريق سماك عن عبد الله بن عميرة عن الاحنف بن قيس عن العباس ابن عبد المطلب قال : كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمرت بهم سحابة ،

فنظر اليها ، فقال : ما تسمون هذه ؟ قالوا : السحاب قال : والمزن ؟ قالوا : والمزن ، قال : والعنان ؟ قالوا : والعنان، قال : هل تدرون ما بعد ما بين السماء والارض ؟ قالوا : لا تدري ، قال : ان بعد ما بينهما اما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة ، ثم السماء فوقها كذلك ، حتى عد سبع سموات ، ثم فوق السابعة بحر بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء الى سماء ، ثم فوق ذلك ثمانية أو عال ، بين أظلافهم وركبهم مثل ما بين سماء الى سماء ، ثم على ظهورهم العرش ، بين أسفله وأعلاه ، مثل ما بين سماء الى سماء ، ثم الله تعالى فوق ذلك .

حسنه الترمذي ، وهو بعيد ، لان عبد الله بن عميرة لم يسمع من الاحنف ، كما قال البخاري ، ثم عن سماك فيه اختلاف ، كما قاله في تهذيب التهذيب ، والحديث بعد هذا شاذ حتى قال ابن العربي انه من الاسرائيليات وبيان شذوذه من جهات :

1) أنه مخالف للاحاديث الكثيرة التي تفيد أن بين السماء والارض خمسمائة عام ، وبين سماء وسماء كذلك ، وقد جمع بينه وبين غيره من الاحاديث ، بأن المسافة تختلف باختلاف قوة السير وضعفه ، السير على البهائم أسرع من السير على الرجل ، وهكذا وهذا جمع ضعيف ، لان اختلاف السير انما يكون في تقدير المسافة بين بلد وآخر ، مما يطرقه الناس والدواب ، اما ما بين السماء والارض ، فلا

يطرقه بشر أصلا ، بل هو خاص بالملائكة ، وليس في الملائكة قوى وضعيف ، بل الملك يمشي من الارض الى السماء في لحظة ، وقد قال الله تعالى : **(يدبر الامر من السماء الى الارض ثم يعرج اليه في يوم كان مقداره الف سنة)** ٠

٢ ـ أنه جعل حملة العرش أو عالا أي تيوسا وهذا مخالف لما جاء في القرآن والسنة من وصف الملائكة بأنهم ذوو أجنحة ٠

ثم التيس مذموم عند العرب ، فان النبي صلى الله عليه وسلم سمى الرجل الذي يتزوج امرأة ليحلها لزوجها، تيسا مستعارا وذلك ذم له ٠

كما أن الله تعالى ذم المشركين الذين جعلوا الملائكة اناثا ، والمرأة أشرف من التيس ٠

الحديث الرابع عشر

روى ابن خزيمة وابن جرير في التفسير عن ابن عباس قال : **ان الكرسي موضع القدمين والعرش لا يقدر قدره أحد،**

وروى ابن جرير مثله عن أبي موسى وغيره ،

ورواه الحافظ أبو اسماعيل الهروي في كتابه الاربعين، وترجم عليه : باب وضع الله عز وجل قدمه على الكرسي، وهذا أثر شاذ لا يجوز اعتقاده ، والعجب من الهروى الذي

جعله من أهلة التوحيد ، وأي دليل للتوحيد في خبر يفيد تشبيه الله بخلقه ، وجاء هذا التشبيه صريحا في كلام الضحاك الذي رواه ابن جرير في تفسيره ، حيث قال : حدثني المثنى ، حدثنا اسحاق ، حدثنا أبو زهير ، عن جويبر ، عن الضحاك : قوله **(وسع كرسيه السموات والارض)** قال : كرسيه الذي يوضع تحت العرش ، الذي يجعل الملوك عليه أقدامهم ، فهذا تشبيه صريح ، لكن السند الى الضحاك لايصح ، فيه جويبر وهو تالف ٠

ولا يقضي عجبي ممن يعتمد في توحيد الله وصفاته على خبر الآحاد الذي لايفيد في هذا الباب ، لاسيما اذا كان موقوفا على صحابي ، مثل هذا الاثر الشاذ ، وسيأتي مزيد كلام في هذا المعنى بحول الله ٠

الحديث الخامس عشر

ثبت في الصحيحين عن أنس عن النبي طى الله عليه وسلم قال : **يلقى في النار ، وتقول : هل من مزيد؟ حتى يضع قدمه فتقول : قط قط** ٠

وفيهما أيضا عن أبي هريرة قال :**(فأما النار فلا تمتلىء حتى يضع رجله ، فتقول : قط قط ، فهنالك تمتلىء ويزوي بعضها الى بعض)** ٠

روى هذا الحديث بالروايتين أبو اسماعيل الهروى في كتاب الاربعين ، فترجم على الرواية الاولى بقوله :

باب اثبات القدم لله عز وجل ، وترجم للرواية الاخيرة بقوله : باب الدليل على أن القدم هو الرجل ، وهذا من شذوذ هذا الرجل ، يتمسك في اثبات صفات لله تعالى بخبر آحاد محتمل للتأويل ·

ونقول في الرد عليه :

أولا : هذا الحديث اتى بزيادة عما في القرآن ، فان الله تعالى قال : (**يوم نقول لجهنم هل امتلات وتقول هل من مزيد**) وهذا الحديث و ان كان صحيحا ، ليس في قوة القرآن فلا يجوز أن يقطع بما فيه من الزيادة ، ويجعل صفة لله تعالى ·

ثانيا : ذكر ابن الجوزى أن الرواية التي جاءت بلفظ الرجل تحريف من بعض الرواة ، لظنه أن المراد بالقدم الجارحة ، فرواها بالمعنى فأخطأ أه ·

وحيث أن الرواية بالمعنى محتملة في الحديث ، فلا يجوز ان نضيفها الى الله تعالى ·

ثالثا : أن الحديث مؤول بوجوه كثيرة ، مبسوطة في فتح الباري وغيره ·

رابعا : قال أبو الوفاء ابن عقيل : تعالى الله عن أنه لا يعمل أمره في النار ، حتى يستعين عليها بشيء من ذاته أو صفاته ، وهو القائل للنار (**كوني بردا وسلاما**) ، فمن يأمر نارا أججها غيره ، ان تنقلب عن طبعها وهو

الاحراق فتنقلب ، كيف يحتاج في نار يؤججها هو الى استعانة ؟ أه

فكيف مع هذا الاشكال يجزم الهروى باثبات القدم والرجل صفة لله تعالى ؟ وصفات الله عز وجل لاتثبت الا بدليل قطعي كالقرآن أو السنة الصحيحة المقطوع بها ، ولا يكون لاحتمال التأويل فيها مجال ·

الخلاصة : أن الحديث صحيح بأن النار تقول هل من مزيد ؟ حتى يضع الرب فيها قدمه ، لكن لا يجوز أن نجزم بأن القدم صفة لله تعالى ، لانها محتملة للتأويل ، ولا ينسب صفة لله الا ما كان مقطوعا به ·

فمن يثبت القدم لله ، ثم يزعم تنزيه الله عن الجوارح فهو متناقض ، لانه أثبت جارحة ثم نفاها ·

الحديث السادس عشر

ثبت في الصحيحين عن المغيرة قال : قال سعد بن عبادة : لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ·

ترجم عليه البخاري بقوله : قول النبي طى الله عليه وسلم لا شخص أغير من الله ·

وترجم عليه الهروي في كتاب الاربعين فقال : باب بيان أن الله عز وجل شخص أه ·

قال ابن بطال في شرح البخاري : أجمعت الامة على أن الله تعالى لا يجوز أن يوصف بأنه شخص ، لان التوقيف لم يرد به أه ٠

وقال الاسماعيلي : ليس في قوله لا شخص أغير من الله ، اثبات أن الله شخص ، بل هو كما جاء **(ما خلق الله أعظم من آية الكرسي)** فانه ليس فيه اثبات أن آية الكرسي مخلوقة ، بل المراد أنها أعظم من المخلوقات وهو كما يقول من يصف امرأة كاملة الفضل حسنة الخلق ما في الناس رجل يشبهها ، يريد تفضيلها على الرجال لا أنها رجل أه ٠

وقال ابن بطال : اختلفت ألفاظ هذا الحديث ، ولم يختلف في حديث ابن مسعود أنه بلفظ : لا أحد ، فظهر ان لفظ شخص ، جاء موضع أحد ، فكأنه من تصرف الراوي ، ثم قال : على أنه من باب المستثنى من غير جنسه ، كقوله تعالى : **(وما لهم به من علم الا اتباع الظن)** ٠

وليس الظن من نوع العلم ، قال الحافظ ابن حجر : وهذا هو المعتمد ، وقد قرره ابن فورك ، ومنه أخذه ابن بطال فقال بعد ما تقدم : فالتقدير أن الاشخاص الموصوفة بالغيرة لا تبلغ غيرتها وان تناهت ، غيرة الله تعالى ، وان لم يكن شخصا بوجه أه وانظر بقية الكلام على هذا الحديث في فتح الباري ج ١٣ ص ٣٤٢ ٠

والحاصل أن الهروي يعتمد في اثبات صفات الله تعالى على ألفاظ لا تفيد ذلك ، مع احتمال قوى بأنها من تصرف الرواة ، وليس هذا من دلائل التوحيد ٠

الحديث السابع عشر

روى الهروي في كتاب الاربعين عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **(ان آدم عليه السلام ، كان يسبح بتسبيح الملائكة ، ويصلي بصلاتهم، حين هبط الى الارض لطوله وقربه الى السماء ، فوضع الله يده عليه فطأطأت الى الارض سبعين ذراعا)** ٠

ترجم عليه الهروي بقوله : باب اثبات اليدين لله عز وجل ، وهذا حديث منكر ، ومعناه محال ، وماذا عسى أن يكون طول آدم حتى يسمع تسبيح الملائكة في السماء؟ وان بين السماء والارض خمسمائة عام ، وماذا تنقص سبعون ذراعا من طوله ؟ فالحديث منكر موضوع ، والعجب من الهروي ، الذي يذكره في دلائل التوحيد ٠

الحديث الثامن عشر

روى البيهقي في الاسماء والصفات من طريق محمد بن فليح عن أبيه عن سعيد بن الحارث عن عبيد بن حنين قال : بينما أنا جالس في المسجد ، اذ جاء قتادة بن النعمان فجلس فتحدث ، فثاب اليه أناس ، ثم قال :

انطلق بنا الى أبي سعيد الخدري ، فاني قد أخبرت أنه قد اشتكى ، فانطلقنا حتى دخلنا على أبي سعيد الخدري، فوجدناه مستلقيا ، واضعا رجله اليمنى على اليسرى ، فسلمنا وجلسنا ، فرفع قتادة يده الى رجل أبي سعيد، فقرصها قرصة شديدة ، فقال ، أبو سعيد : سبحان الله يا ابن ام أوجعتني ، قال : ذاك أردت ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : **(ان الله عز وجل لما قضى خلقه استلقى ، ثم وضع احدى رجليه على الاخرى ، ثم قال : (لاينبغي لاحد من خلقي أن يفعل هذا)** ، قال أبو سعيد : لا جرم لا أفعله أبدا ٠

قال البيهقي : فهذا حديث منكر ولم أكتبه الا من هذا الوجه ، وفليح بن سليمان مع كونه من شرط البخاري ومسلم ، فلم يخرجا حديثه هذا في الصحيح ، وهو عند بعض الحفاظ غير محتج به ، واذا كان مختلفا في جواز الاحتجاج به عند الحفاظ ، لم يثبت بروايته مثل هذا الامر العظيم ٠

وفيه علة أخرى ، وهي أن قتادة بن النعمان مات في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وصلى عليه عمر ، وعبيد بن حنين مات سنة خمس ومائة ، فتكون روايته عن قتادة منقطعة ، وقول الراوي وانطلقنا حتى دخلنا على أبي سعيد ، لا يرجع الى عبيد بن حنين ، وانما يرجع الى من أرسله عنه ، ونحن لا نعرفه ، فلا نقبل

المراسيل في الاحكام ، فكيف في هذا الامر العظيم ؟

وما نقل في هذا الخبر انما يفعله في الشاهد من الفارغين من أعمالهم من مسه لغوب أو أصابه نصب مما فعل ، ليستريح بالاستلقاء ، ووضع احدى رجليه على الاخرى، وقد كذب الله تعالى اليهود حين وصفوه بالاستراحة بعد خلق السموات والارض ، فقال : **(ولقد خلقنا السموات والارض وما بينهما في ستة أيام وما مسنا من لغوب فاصبر على ما يقولون)** ، قال البيهقي : وأما النهي عن وضع الرجل احدى رجليه على الاخرى ، فقد رواه أبو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم دون هذه القصة ، وحمله أهل العلم على ما يخشى من انكشاف العورة وهي الفخذ اذا رفع احدى رجليه على الاخرى مستلقيا ، والازار ضيق ، وهو جائز عند الجميع اذا لم يخش ذلك أه كلام البيهقي ٠

وهذا الحديث مع أنه منكر شديد النكارة بل موضوع ، فقد أخذ به مجسمة الحنابلة ، كأبي بكر الصامت الحنبلي في كتاب الصفات له ، والله أعلم ٠

وقال أبو بكر بن أبي عاصم في كتاب السنة ج ١ ص٢٤٨ قال أبو اسحاق ابراهيم الحزامي (وقرأت من كتابه ثم مزقه وقال لي واعتذر الي : اني حلفت أن لا أراه الا مزقته ، فانقطع من طرف الكتاب عن محمد بن فليح عن سعيد بن الحارث عن عبد الله بن منين قال : بين أنا

جالس في المسجد ، اذ جاء قتادة بن النعمان ، فجلس فتحدث ثم ثاب اليه ناس ، فقال انطلق بنا يا ابن منين الى أبي سعيد الخدري فاني قد أخبرت انه قد اشتكى ، وذكر الحديث كما سبق في رواية البيهقي ، غير ان السياق اختلف بينهما في موضعين : هنا يروي محمد بن فليح عن سعيد بن الحارث ، وعند البيهقي روى محمد بن فليح عن أبيه ، وهذا هو الراجح ، والآخر : هنا عبد الله بن منين ، وعند البيهقي عبيد بن حنين ، وعبد الله بن منين بالميم مصغرا مصري من ، روى له أبو داوود وابن ماجة، ووثقه يعقوب بن سفيان ، والراجح ما عند البيهقي ، لان عبيد بن حنين بالحاء مصغرا ، مدني ، وفليح بن سليمان وابنه مدنيان ، وعبيد يروي عن قتادة بن النعمان وعبد الله بن منين ، يروي عن عمرو بن العاص ، والحديث على كلا الحالين موضوع ولذلك حلف الحزامي شيخ ابن أبي عاصم : أنه لايراه في كتاب الامزقة ٠

الحديث التاسع عشر

روى الذهبي في تذكرة الحفاظ من طريق الحافظ أبي الفضل نصر بن محمد ابن أحمد العطار الصوفي قال : اخبرنا أحمد بن حسين بن محمد بن الازهر بمصر حدثنا يوسف بن يزيد القراطيسي حدثنا الوليد بن موسى حدثنا منبه بن عثمان عن عروة ابن رويم عن الحسن عن أنس

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **(ان مؤمني الجن لهم ثواب وعليهم عقاب)** ، فسألناه عن ثوابهم وعن مؤمنهم ، قال : على الاعراف ، وليسوا في الجنة مع أمة محمد صلى الله عليه وسلم قلنا وما الاعراف ؟ قال : حائط الجنة ، تجري فيه الانهار ، وتنبت فيه الاشجار والثمار قال الذهبي : هذا حديث منكر جدا ٠

ورواه البيهقي في البعث ، وابن عساكر في التاريخ من طريق عروة بن رويم عن الحسن عن أنس به ، وهو منكر كما قال الذهبي ، ولا أستبعد أن يكون موضوعا ، لجهالة اسناده ونكارة معناه ، وافادته أن مؤمني الجن ليسوا من الامة المحمدية ، وهذا خلاف النص والاجماع ، أما النص فان الله تعالى أخبر أنه أرسل رسوله الى العالمين وفي سورة الرحمن خاطب الجن والانس بخطاب المكلفين جميعا على قدم المساواة ، وفي سورة الجن قالوا : **(انا سمعنا قرآنا عجبا ، يهدي الى الرشد ، فآمنا به ولن نشرك بربنا أحدا)** ، وفي سورة الاحقاف قول الله تعالى **(واذا صرفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا ، فلما قضى ولوا الى قومهم منذرين)** الآية ، والاجماع من جميع المسلمين على أن النبي صلى الله عليه وسلم الى الجن والانس ، حكى الاجماع ابن حزم وابن عبد البر وابن تيمية والسيوطي وغيرهم والله أعلم٠

الحديث الموفى عشرين

ثبت في الصحيح عن عبد الله بن مسعود قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم ، من أهل الكتاب ، فقال : يا أبا القاسم إن الله يمسك السموات على أصبع والارضين والشجر والثرى على أصبع والخلائق على أصبع، ثم يقول : أنا الملك ، أنا الملك ، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه ، ثم قرأ : **(وما قدروا الله حق قدره) أهـ ٠**

وروى أحمد من طريق الحسن : ان عائشة قالت : دعوة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يدعو بها **(يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك)** ، قالت عائشة : يا رسول الله دعوة أراك تكثر أن تدعو بها قال : **(ما من آدمي الا وقلبه بين أصبعين من أصابع الرحمن عز وجل ، فاذا شاء أن يقيمه أقامه ، واذا شاء أن يزيغه أزاغه) أهـ ٠**

روى الهروي حديث عائشة في كتاب الاربعين وترجم عليه ، باب اثبات الاصابع لله عز وجل ٠

قال ابن بطال : لايحمل ذكر الاصبع على الجارحة بل يحمل على أنه صفة من صفات الذات لا تكيف ولا تحدد ، وهذا ينسب الى الاشعري ٠

ووافقه ابن التين ٠

وقال الخطابي : لم يقع ذكر الاصبع في القرآن ، ولا في حديث مقطوع به ٠

وقد تقرر أن اليد ليست بجارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع ، بل هو توقيف أطلقه الشارع ، فلا يكيف ولا يشبه ، ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهودي ، فان اليهود مشبهة ، وفيما يدعونه من التوراة ألفاظ تدخل في باب التشبيه ، ولا تدخل في مذاهب المسلمين ٠

وأما ضحكه صلى الله عليه وسلم من قول اليهود ، فيحتمل الرضا والانكار ، وأما قول الراوي تصديقا له فظن منه وحسبان ، وقد جاء الحديث من عدة طرق ليس فيها هذه الزيادة ، وعلى تقدير صحتها ، فقد يستدل بحمرة الوجه على الخجل ، وبصفرته على الوجل ، فيكون الامر بخلاف ذلك ، فقد تكون الحمرة لامر حدث في البدن ، كثوران الدم ، والصفرة لثوران خلط من مرار وغيره ، وعلى تقدير أن يكون ذلك محفوظا فهو محمول على تأويل قوله تعالى : **(والسموات مطويات بيمينه)** أي قدرته على طيها ، وسهولة الامر عليه في جمعها بمنزلة من جمع شيئا في كفه واستقل بحمله من غير أن يجمع كفه عليه بل يقله ببعض أصابعه أهـ ٠

والخطابي لم ينكر ورود الاصابع في الحديث وانما أنكر أن الحديث مقطوع به ، وكلامه صحيح كما قال

والمقصود ان ذكر الاصابع صفة لله تعالى ، ليس متفقا عليه مع احتماله للتأويل ، والهروي متساهل في اثبات الصفات بمجرد ورودها في الحديث ، من غير أن ينظر هل هي من تصرف الراوي أو نحو ذلك من الاحتمالات ٠

الحديث الحادي والعشرون

روى ابن جرير في التفسير عن عبد الله بن خليفة ، قال : أتت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة ، فعظم الرب تعالى ذكره ، ثم قال : ان كرسيه وسع السموات والارض ، وانه ليقعد عليه ، فما يفضل منه مقدار أربع أصابع ، ثم قال : بأصابعه نجمعها ، وان له أطيطا كأطيط الرحل الحديد اذا ركب من ثقله ٠

ورواه أيضا من طريق عبد الله بن خليفة عن عمر ، هذا حديث منكر موضوع ، واسناده ليس بصحيح، ومانسبه من القعود الى الله تعالى ، لم يأت في القرآن ولا في حديث صحيح وهو تشبيه صريح ، تعالى الله عن مشابهة الحوادث ، **(ليس كمثله شيء وهو السميع البصير)** ٠

ومما يدل على نكارته ، سوى ما ذكر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ،قضى مدة حياته الكريمة ، يدعو الناس الى الجنة ، ويرغبهم فيها ، وفي القرآن الكريم عدة آيات تدعو الناس الى الجنة ، والى ما فيها من نعيم دائم ،

فكيف يعقل أن يكون جوابه للمرأة ، التي طلبت منه أن يدعو الله لها بدخول الجنة ، كيف يجيبها بتعظيم الله تعالى وتصعيب الجنة عليها ؟ مع أنه صلى الله عليه وسلم دعا لكثيرين بدخول الجنة :

الحديث الثاني والعشرون

روى أبو داوود من طريق جبير بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده ، قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرابي فقال : يا رسول الله جهدت الانفس وضاعت العيال ، ونهكت الاموال ، وهلكت الانعام ، فاستسق الله لنا ، فانا نستشفع بك على الله ، ونستشفع بالله عليه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **(ويحك أتدري ما تقول ؟)** وسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ، ثم قال : **(ويحك انه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه ، شأن الله أعظم من ذلك ، ويحك أتدري ما الله ، ان عرشه على سمواته لهكذا ، وقال بأصابعه مثل القبة عليه وانه ليئط به أطيط الرحل بالراكب،**

نقل الحافظ المنذري عن الحافظ أبي بكر البزار : أنه قال : هذا الحديث لانعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه من الوجوه الا من هذا الوجه ، ولم يقل فيه محمد بن اسحاق حدثني اهـ ، قال المنذري : ومحمد بن

اسحاق مدلس ، واذا قال المدلس : عن فلان ، ولم يقل حدثنا أو سمعت أو أخبرنا ، لا يحتج بحديثه ، والى هذا أشار البزار ، مع أن ابن اسحاق اذا صرح بالسماع ، اختلف الحفاظ في الاحتجاج بحديثه ، فكيف اذا لم يصرح به ؟ وقد رواه يحيى بن معين وغيره ، فلم يذكروا لفظة (به) أه ، أي لم يقولوا في روايتهم للحديث (**وانه ليئط به أطيط الرحل بالراكب**) ، وانما قالوا (**وانه ليئط اطيط الرحل بالراكب**) ،

وقد أطال ابن القيم في شرح تهذيب السنن في الانتصار لمحمد بن اسحاق ، محاولا تصحيح هذا الحديث ، حتى انه أيده بحديث القعود الموضوع الذي رويناه من طريق ابن جرير فيما سبق ، وقد أتى به من رواية الحافظ مطين والحديث رغم محاولة ابن القيم ، ضعيف منكر ، وللحافظ ابن عساكر جزء بيان التخطيط في حديث الاطيط ، فلا عبرة بما أطال به ابن القيم ، واذا كان المحدثون يشترطون في حديث الاحكام ان يكون راويها ثقة ضابطا فأحاديث العقائد أولى بذلك كما قال البيهقي ، وابن اسحاق على فرض توثيقه لا يمكن الاحتجاج به في هذا الحديث ومثله مما يتعلق بصفات الله تعالى ٠

الحديث الثالث والعشرون

ثبت في صحيح مسلم عن عائشة قالت : قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم : (**خلقت الملائكة من نور ، وخلق الجان من مارج من نار ، وخلق آدم مما وصف لكم**)٠

أفاد هذا الحديث ، ان الملائكة مخلوقون من نور ، وهم عدد كثير ، لا يحصيهم عاد ، قال الله تعالى : (**وما يعلم جنود ربك الا هو**) ٠

وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص في خلق الملائكة أثر منكر ننبه عليه :

روى البيهقي في الاسماء والصفات من طريق يحيى بن أيوب : أن ابن جريج حدثه عن رجل عن عروة بن الزبير : أنه سأل عبد الله بن عمرو بن العاص ، أي الخلق أعظم ؟ قال : الملائكة ، قال : من ماذا خلقت ؟ قال من نور الذراعين والصدر ، قال : فبسط ذراعيه فقال كونوا ألفي ألفين ، قال ابن أيوب : فقلت لابن جريج : ما ألفا ألفين ؟ قال ما لا تحصى كثرته ٠

قال البيهقي : هذا موقوف على عبد الله بن عمرو ، ورواية رجل غير مسمى ، فهو منقطع ، وقد بلغني أن ابن عيينة رواه عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، فان صح ذلك ، فعبد الله بن عمرو ، قد كان ينظر في كتب الاوائل ، فما لا يرفعه الى النبي عليه الصلاة والسلام يحتمل أن يكون مما رآه فيما وقع بيده من تلك الكتب ٠

قال ابن الجوزي في دفع شبه التشبيه : اثبت به القاضي أبو يعلى ذراعين وصدرا لله عز وجل ، وهذا قبيح ، لانه حديث ليس بمرفوع ولا يصح وهل يجوز أن يخلق مخلوق من ذات القديم ؟ ! وهذا أقبح مما أدعته النصارى ·

وأثر عبد الله بن عمرو هذا مأخوذ من الاسرائيليات ·

الحديث الرابع والعشرون

روى البيهقي في الاسماء والصفات من طريق محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن عبد الله بن أبي سلمة قال : ان عبد الله بن عمر بن الخطاب بعث الى عبد الله بن عباس يسأله : هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه ؟ فأرسل اليه عبد الله بن عباس : أن نعم ، فرد عليه عبد الله بن عمر رسوله : أن كيف رآه ؟ فأرسل : أنه رآه في روضة خضراء دونه فراش من ذهب على كرسي من ذهب، يحمله أربعة من الملائكة ، ملك في صورة رجل ، وملك في صورة ثور ، وملك في صورة نسر ، وملك في صورة أسد ، زاد يونس في روايته : في صورة رجل شاب ·

قال البيهقي هذا حديث تفرد به محمد بن اسحاق بن يسار ، وهو ضعيف فيما يرويه اذا لم يبين سماعه فيه ، وفي هذه الرواية انقطاع بين ابن عباس وبين الراوي

عنه ـ أي لان الذي أرسله ابن عمر الى ابن عباس مجهول ـ وليس شيء من هذه الالفاظ في الروايات الصحيحة عن ابن عباس ، قال البيهقي وروى من وجه آخر ضعيف ، فرواه من طريق ابراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس أنه سئل هل رأى محمد ربه ؟ قال : نعم رآه كأن قدميه على خضرة دونه ستر من لؤلؤ ، ابراهيم وأبوه ضعيفان اه ·

قلت : هذا حديث موقوف شاذ منكر ، والموقوف لا يعمل به في الاحكام كما تقرر في علم الاصول ، فكيف في هذا الامر العظيم ، الذي ينسب فيه التجسيم الى الله صراحة ؟ ! وكيف يجوز في عقل عاقل أن يكون الله في روضة خضراء ؟ وقدماه على خضرة ، وهو على كرسي ، من ذهب يحمله أربعة من الملائكة ؟ ! !

هذه نكارات يشمئز منها قلب المسلم ، لانها تنافي عظمة الله وجلاله ، ويردها قول الله تعالى : **(ليس كمثله شيء وهو السميع البصير)** ·

ومثلها في النكارة والبطلان ما رواه البيهقي أيضا من طريق ، أبي حمزة السكرى عن الاعمش عن سلم بن أبي الجعد عن عبد الله **(والفجر)** قال : قسم **(ان ربك لبالمرصاد)** ، من وراء الصراط ثلاثة جسور ، جسر عليه الامانة ، وجسر عليه الرحم ، وجسر عليه الرب تبارك وتعالى ، هذا موقوف منكر ضعيف الاسناد ، السكرى

مختلط ، والاعمش مدلس وقد عنعن ، وكذلك سالم، مع أنه لم يلق عبد الله ، والاثر معلوم البطلان بالضرورة، والله أعلم ٠

الحديث الخامس والعشرون

أخرج الخطيب في تاريخ بغداد من طريق أحمد بن محمد بن الحجاج أبي بكر المروزي قال حدثنا الحسين ابن شبيب الاجرى أخبرنا أبو حمزة الإسلمي بطرسوس حدثنا وكيع حدثنا أبو اسرائيل عن أبي اسحق عن عبد الله بن خليفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الكرسي الذي يجلس عليه الرب عز وجل ، وما يفصل منه الا قدر أربع أصابع ، وان له أطيطا كأطيط الرجل الجديد ٠

قال أبو بكر المروزي : قال لي أبو علي الحسين ابن شبيب قال لي أبو بكر بن سلم العابد حين قدمنا الى بغداد أخرج ذلك الحديث الذي كتبناه عن أبي حمزة فكتبه أبو بكر بن سلم بخطه ، وسمعناه جميعا ، وقال أبو بكر بن سلم : ان الموضع الذي يفضل لمحمد صلى الله عليه وسلم ليجلسه عليه ٠

هذا حديث مرسل ، عبد الله بن خليفة تابعي ، وابو اسحاق هو السبيعي مدلس ، وقد عنعن ، وورد من وجه آخر موصولا عن عبد الله بن خليفة عن عمر باسناد ضعيف ٠

وهو حديث شاذ منكر ، وللحافظ ابن عساكر جزء بيان التخليط في حديث الاطيط ، وهذا الحديث صريح في التجسيم ، حيث ، حيث نسب الى الله القعود على الكرسي وأنه يبقى منه محل يجلس عليه النبي صلى الله عليه وسلم ، ولعل يهوديا دس هذا الحديث في كتب بعض المسلمين ، ولم يتفطن له ، لان ما فيه من تجسيم انما هي عقيدة اليهود ، والعجب من ابن القيم أنه أيد قعود النبي على الكرسي أو على العرش بجانب الله تعالى ، ذكر ذلك في « **بدائع الفوائد** » واستشهد بأبيات منسوبة الى الدارقطني جاء فيها : فلا تنكروا أنه قاعد : ولا تنكروا أنه يقعده مع أن السند الى الدارقطني غير صحيح ٠

وقد نبهت على ذلك في جزء « **رفع الاشكال عن مسألة المحال** » ٠

وأعجب من هذا وأغرب أن ابن القيم كتب تأليفا سماه كتاب « **الفوائد المشوق الى علوم القرآن وعلم البيان** » تكلم فيه على أنواع المجاز والاستعارة وغير ذلك مما هو مقرر في علم البيان ، وذكر أمثلة لذلك من القرآن الكريم ، ثم لما كتب « **الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة** » قلد شيخه في انكاره المجاز من جميع أنواعه ، وادعى أن المجاز بدعة ولم يكن معروفا في السلف ، وأن أول من تكلم فيه وأظهره أبو عبيدة ، وأخطأ في ذلك خطأ كبيرا

فـان المجاز معروف في اللغة العربية منـذ خلـق اللـه العرب، والقرآن مشحون بأنواع المجاز ، وأي علاقة بين اللغـة والبدعة وهل ورد نـص من الشارع ، أنه لا يجوز الكلام في المجـاز وأنواعـه عن الامـور اللغـوية ، حتى يأتي عـن السلـف ، وغـرض ابن القيم وشيخـه من هذه الدعـوى حمـل الالفـاظ الواردة في صفات الله تعالى على حقيقتهـا اللغـوية ، مثـل الاستواء واليـد والقدم ونحو ذلـك ، وهذا اغـراق في الاثبات الى حـد التشبيـه والتجسيـم ، واللـه أعـلـم ٠

الحـديـث الســادس والعشــرون

ثبـت في الصحيحيـن عن أنس قال : قال النبي صلى الله عليـه وسلـم : **(ما بعـث نبـي الا أنذر أمتـه الاعور الكذاب ألا انـه أعـور وان ربكم ليـس بأعور ، وان بيـن عينيـه مكتـوبـا كـافـــر)** ٠

ورواه الهروي في كتاب الاربعين وترجـم عليـه بـاب اثبـات العينين لـه تعالـى وتقـدس ٠

والحديـث ليس فيه اثبات العينيـن للـه ، فمـن أين أتـى بهما الهروي ، ان كان فهـم من قولـه : ان ربكـم ليس بأعـور ، أنه يستلـزم أن يكون لـه عينـان ، وهذا غـلـط واضـح ، فان الصفات للـه تعالى لا تثبـت الا بلفـظ صريح في حديـث صحيـح ، وقد جاء فـي القـرآن اثبـات العيـن للـه مفـردة ، كقولـه تعالـى : **(ولتصنـع على عينـي)** ٠

ومجموعـة كقولـه سبحـانـه : **(فـانـك بأعيننـا ،،، واصنـع الفلـك بأعيننـا ،،، تجـري بأعيننـا)** ٠

وهذا يـدل على أن نسبـة العين الى الله معنـاه صفـة البصـر أو الحـفـظ والكـــلاءة ٠

وقال ابن حـزم : لا يجوز لاحـد أن يصـف الله عـز وجـل بأن لـه عينيـن لان النـص لم يـأت بذلـك أهـ ،

وهكذا شأن الهروي في كتاب الاربعيـن ، يثبـت صفات للـه لـم يقـم عليهـا دليـل ٠

الحـديـث السابـع والعشـرون

عن ابن عبـاس قال : أن اللـه عـز وجل فـرض الصلاة على لسان نبيكـم صلى اللـه عليه وسلـم ، على المسافـر ركعتيـن وعلى المقيـم أربعا والخـوف ركعـة ، رواه مسلـم فـي صحـيحـــه ٠

١ ـ أن النبـي صلى اللـه عليـه وسلـم لم يصـل في الخـوف ركعـة قـط ولو كانت واجبـة ما تـركهـا ٠

٢ ـ أنه صحـت في صلاة الخـوف أنواع منها أنـه صلى اللـه عليـه وسـلـم صلى بطائفـة ركعتيـن وسلمـت قبلـه ، وجـاءت طائفة أخرى فصلى بهـم ركعتيـن وسلـم ، فكانـت لـه أربـع وللطائفتيـن ركعتيـن ركعتيـن ٠

وهذا يرد قول ابن عباس فـرض اللـه علـى المسافـر

ركعتيـن ، ومنها صلى بطائفـة ركعتيـن وسلـم ، وجاءت طائفـة أخـرى فصلى بهـم ركعتيـن وسلـم ٠

وهذا يـدل على صحـة اقتـداء المفتـرض بالمتنفل خلافا للمالكيـة ، ومنها صلى بطائفـة ركعـة وأتمـت لنفسهـا ركعة وصلى بالطائفة الاخرى ركعـة وسلـم ، وأتمت لنفسها ركعة ومنهـا غير ذلـك ، فلو كان فرض صلاة الخـوف ركعة صحت هـذه الانـــواع ٠

٣ ـ أن العلمـاء اتفقـوا على جواز هـذه الانواع وغيرها في صلاة الخـوف لصحتها ، ولو كانت الركعـة فرضا لمـا صح غـيـــرهـا ٠

٤ ـ روى النسائي أن الصحابة صلوها ركعة في بعـض الحـالات ، وهذا أوضح دليـل على أنهـا ليسـت بفـرض ، اذ لو كانـت فـرضـا ما تركـوها أبـدا ٠

الحـديـث الثامـن والعـشـرون

روى مسلـم من طريق طاوس : أن أبا الصهبـاء قـال لابن عبـاس : هـات من هناتـك ، ألـم يكن الطـلاق الثـلاث على عهد رسول الله صلى الله عليـه وسلـم ، وأبى بكـر واحـدة ؟ فقال : قد كان ذلـك فلمـا كان في عهـد عمر، تتايـع الناس في الطلاق ، فأجازه عليهـم ٠

هذا الحديـث قال أحمـد وغيره من الائمـة : انـه شاذ مطرح ، كما نقله الحافظ ابن رجب في شرح علـل الترمذي ٠

وقال أحمـد : في الرسالـة التي بعـث بها الى مسـدد في المعتقـد وفي السنـة والجماعـة ، ما نصـه : والمتعـة حـرام الى يوم القيامـة ، ومن طلـق ثـلاثا في لفـظ واحـد ، فقـد جهـل وحرمـت عليـه زوجتـه ، ولا تحل له أبدا حتى تنـكـح زوجـا غـيـــره أهـ ٠

ومما يستنكر في هذا الحديـث قول أبي الصهباء لابـن عبـاس : هـات من هناتـك أي فتواتـك المنكـرة وأخبارك المكروهـة ، فكيـف يخاطـب أبو الصهبـاء شيخـه ابـن عبـاس بهـذه العبـارة المستكـرهـة ويسكـت عنـه ابـن عباس ؟ وهذه العبارة تدل على أن اعتبار الطلاق ثلاث واحدة من أنكر ما رواه ابن عباس ، وقال ابن حزم في المحلى : وأما حديث طـاوس عن ابن عبـاس الذي فيه أن الثلاثـة كانـت واحـدة ، وتبـرد الى الواحـدة ، وتجعـل واحـدة ، فليـس شـيء منـه أنـه عليـه الصلاة والسلام هـو الذي جعلهـا واحـدة ، أوردهـا الى الواحـدة ، ولا أنـه عليـه الصـلاة والسلام علم بذلـك فـأقـره ، ولا حجة الا فيما صـح أنـه عليه الصلاة والسلام قالـه أو فعلـه أو علمـه فلم ينكره أهـ، واستدل ابن حـزم لوقوع الطلاق الثلاث مجمـوعا في كلمـة واحـدة بحديـث عويمـر العجـلاني مع امرأتـه التي لاعنها وفي آخـره : أنه قال : كذبـت عليهـا يا رسـول اللـه ان أمسكتهـا ، فطلقها ثلاثا قبـل أن يأمـره رسول الله صلـى اللـه عليه وسلـم ، وبحديـث البخاري عن عائشة ، قالـت :

ان رجلا طلق امرأته ثلاثا فتزوجت فطلقها الزوج فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أتحل للاول ؟ قال : **(لا ، حتى يذوق عسيلتها كما ذاق الاول)** ·

وبما ثبت عن عمر وعلي وعثمان وابن عباس وابن مسعود أنهم قالوا : أن الطلاق الثلاث المجموع في كلمة يلزم الزوج وتحرم عليه زوجته أبدا حتى تنكح زوجا غيره ·

ومع أن الحديث شاذ ، فان المحاكم في مصر والمغرب تعمل به اليوم تقليدا لابن تيمية ، الذي شذ عن العلماء في كثير من المسائل ·

الحديث التاسع والعشرون

روى أبو داود وابن ماجة عن ابن أم مكتوم سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله : اني رجل ضرير شاسع الدار ، ولي قائد لا يلايمني فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي ؟ قال :

(هل تسمع النداء ؟ قال : نعم ، قال : لا أجد لك رخصة)

ورواه مسلم والنسائي عن أبي هريرة قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى ـ فذكر نحوه ،

هذا الحديث شاذ ، ونقل الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي عن بعضهم : أنه لا يعلم أحدا أخذ بذلك،

قلت ومما يدل على شذوذه حديث عتبان بن مالك أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله اني قد أنكرت بصري وأنا أصلي لقومي واذا كانت الامطار سال الوداي الذي بيني وبينهم ولم أستطع أن آتي مسجدهم ، فأصلي لهم ووددت أنك يا رسول الله تأتي فتصلي في مصلى أتخذه مصلى ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل ان شاء الله ،،، الحديث رواه مسلم وغيره ·

وفيه الرخصة في التخلف عن الجماعة لعذر ، وهو اجماع ، وقال بعضهم ان عدم الترخيص لابن أم مكتوم : أنه كان يصلي في المسجد النبوي ·

وهذا المسجد خاصة يمتنع التخلف عن الجماعة فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم يحضرها ويؤم فيه ·

الحديث الموفى ثلاثين

روى أبو داود عن عمار بن ياسر : أنه كان يحدث أنهم تمسحوا وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصعيد لصلاة الفجر ، فضربوا بأكفهم الصعيد ثم مسحوا وجوههم مسحة واحدة ، ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها الى المناكب والآباط من بطون أيديهم ·

عد ابن رجب هذا الحديث من الشواذ ، وهو حديث

مضطرب وقال الشافعي : قال عمار : تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المناكب ، وروى هو عن النبي صلى الله عليه وسلم الوجه والكفين ، فكان قوله تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يكن عن أمر النبي صلى الله عليه وسلم اهـ ٠

وقال المحدث محمد بن اسحاق الدهلوي : هذا قياس الصحابة في أول الامر ، قبل بيان النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما بينه علموا كيفية التيمم أهـ ٠

الحديث الحادي والثلاثون

روى البيهقي في الاسماء والصفات من طريق النسائي قال حدثنا عمرو بن يزيد حدثنا سيف بن عبيد الله وكان ثقة عن سلمة بن العيار عن سعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قلنا : يا رسول الله هل نرى ربنا ؟ قال : **(هل ترون الشمس في يوم لا غيم فيه ؟ وترون القمر في ليلة لا غيم فيها ؟)** قلنا : نعم ، قال : **(فانكم سترون ربكم ، حتى ان أحدكم ليخاصر ربه مخاصرة ، فيقول له : عبدي هل تعرف ذنب كذا وكذا فيقول : رب ألم تغفرلي ؟ فيقول : بمغفرتي صرت الى هذا)** **قال البيهقي : حديث الرؤية قد رواه غيره عن الزهري عن** سعيد بن المسيب ، وعطاء بن يزيد عن أبي هريرة ، ليس فيه

لفظ المخاصرة ، وسلمة بن العيار وسيف بن عبيد الله لم يكونا يذكران في الصحاح ، ومثل هذا لا يثبت برواية امثالهما أهـ ٠

قلت : لفظ ليخاصر ربه ، مخاصرة ، شاذ منكر ، لم يأت الا في هذا الطريق ، وهو مردود ، لانه ينافي عظمة الله وجلاله وصرح العلماء بأن ما يتعلق بصفات الله تعالى لا يقبل فيه الا حديث صحيح مقطوع به ، وقد أول البيهقي هذا الحديث على معنى يخاصر ملائكة الله ، أو يخاصر نعمة الله ، وهو تأويل بعيد ، والصواب أن هذه الكملة من الحديث مردودة غير مقبولة ٠

الحديث الثاني والثلاثون

قال ابن أبي حاتم في التفسير حدثنا علي بن الحسين حدثنا شيبان حدثنا مسرور بن سعيد التميمي حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي عن عروة بن رويم عن علي بن أبي طالب عليه السلام ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : **(أكرموا عمتكم النخلة فانها خلقت من الطين الذي خلق منه آدم عليه السلام ، وليس من الشجر شيء يلقح غيرها)** ، قال ابن كثير : هذا حديث منكر جدا قلت : في سنده مسرور بن سعيد ، قال ابن حبان يروي عن الاوزاعي المناكير الكثيرة ، وقال العقيلي: حديثه غير محفوظ ، لا يعرف الا به ، يعني هذا الحديث الذي ذكرناه ٠

والحديث منكر جدا ، كما قال ابن كثير ،ولا استبعد ان يكون موضوعا ، لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لايمكن أن يجعل النخلة عمتنا ، وفيه من النكارة أيضا أنها خلقت من طين آدم ، ومعنى هذا أن الله حين قدر الطين الذي خلق منه آدم ، لم يكن تقديره مطابقا له ، بل فضلت منه فضلة خلق منها النخلة ، ولا يجوز نسبة هذا الى الله تعالى ، لانه يعلم مقادير الاشياء بالتحديد ، والله أعلم ٠

الحديث الثالث والثلاثون

قال أحمد في المسند حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير قال حدثنا اسرائيل عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه قال: خرجت امرأة الى الصلاة ، فلقيها رجل فتجللها بثيابه، فقضى حاجته منها وذهب ، وانتهى اليها رجل ، فقالت له : ان الرجل فعل بي كذا وكذا ، فذهب الرجل في طلبه، فانتهى اليها قوم من الانصار فوقعوا عليها ، فقالت لهم ان رجلا فعل بي كذا وكذا ، فذهبوا في طلبه فجاؤوا بالرجل الذي ذهب في طلب الرجل الذي وقع عليها ، فذهبوا به الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، هو هذا ، فلما أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم برجمه ، قال الذي وقع عليها : يا رسول الله أنا هو ، فقال للمرأة : اذهبي فقد غفر الله لك ، وقال للرجل قولا حسنا ،

فقيل يا نبي الله ألا ترجمه ؟ فقال : (**لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبل منهم**) ٠

هذا الحديث شاذ ، لانه يخالف ما اتفق عليه العلماء ، أن الحد اذا بلغ الامام ، وجب تنفيذه ، كما جاء في الاحاديث الاخرى ، ففي سنن أبي داود والنسائي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : (**تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب**)، وهو يفيد أن الامام لا يجوز له العفو عن الحد اذا بلغه ٠

وفي صحيح البخاري عن عائشة أن أسامة بن زيد كلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المخزومية التي سرقت ، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : (**أتشفع في حد من حدود الله ؟**) لكن روى أبو داود بسياق ظهر منه أن الحديث لا شذوذ فيه ، حيث قال : حدثنا محمد بن يحيى بن فارس حدثنا الفريابي حدثنا اسرائيل حدثنا سماك بن حرب عن علقمة بن وائل عن أبيه : ان امرأة خرجت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم تريد الصلاة ، فتلقاها رجل فتجللها فقضى حاجته منها ، فصاحت وانطلق ، ومر عليها رجل فقالت : ان ذاك فعل بي كذا وكذا ، ومرت عصابة من المهاجرين ، فقالت : ان ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا ، فانطلقوا فأخذو الرجل الذي ظنت انه وقع عليها ،

فأتوها به ، فقالت : نعم هو هذا ، فأتوا به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فلما أمر به - أي ليرجم - قام صاحبها الذي وقع عليها ، فقال : يا رسول الله أنا صاحبها ، فقال لها : اذهبي فقد غفر الله لك ، وقال للرجل قولا حسنا - قال أبو داود يعني الرجل المأخوذ- فقال للرجل الذي وقع عليها ، **(أرجموه)** ، فقال : **(لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبل منهم)** ، ترجم عليه أبو داود باب : في صاحب الحد يجيء فيقر وروايته واضحة أزالت الاشكال الواقع في رواية أحمد ٠

٠ الحديث الرابع والثلاثون

قال عبد الرزاق في المصنف أخبرنا معمر والثورى عن أبي اسحق السبيعي عن امرأته أنها دخلت على عائشة في نسوة ، فسألتها امرأة فقالت : يا أم المؤمنين كانت لي جارية فبعتها من زيد بن أرقم بثمانمائة الى العطاء، ثم ابتعتها منه بست مائة ، فنقدته الستمائة وكتبت عليه ثمانمائة ، فقالت عائشة بئس ما اشتريت وبئس ما اشترى زيد بن أرقم ، انه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا أن يتوب ، فقالت المرأة لعائشة أرأيت ان أخذت رأس مالي ورددت عليه الفضل ؟ قالت : **(فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف)** ٠

ورواه الدارقطني والبيهقي في سننهما عن يونس بن أبي اسحق عن أمه العالية ، قالت كنت قاعدة عند عائشة فأتتها أم محبة فقالت اني بعت زيد بن أرقم جارية الى عطائه فذكر نحوه ، وقال أحمد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق السبيعي عن امرأته أنها دخلت على عائشة هي وأم ولد زيد ابن أرقم ، فقالت أم ولد زيد لعائشة : اني بعت من زيد غلاما بثمانمائة درهم نسيئة ، وذكر الخبر نحوه ٠

قال الدارقطني : العالية وأم محبة مجهولتان لا يحتج بهما ، وهذا الحديث لايثبت عن عائشة قاله الامام الشافعي أه ٠

وقال ابن عبد البر في الاستذكار : هذا الخبر لايثبته أهل العلم بالحديث ولا هو مما يحتج به عندهم ، فامرأة أبي اسحق وامرأة أبي السفر وأم ولد زيد بن أرقم كلهن غير معروفات بحمل العلم ، وفي مثل هؤلاء ، روى شعبة عن أبي هاشم انه قال : كانوا يكرهون الرواية عن النساء الا عن أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال : والحديث منكر اللفظ لا أصل له ، لان الاعمال الصالحة لا يبطلها الاجتهاد ، وانما يحبطها الارتداد ، ومحال أن تلزم عائشة زيدا التوبة برأيها ، وتكفره باجتهادها ، هذا ما لا ينبغي أن يظن بها ، ولا يقبل عليها أه ، وكذا أبطله ابن حزم بنحو من هذا وأجاد ، أنظر المحلى ج ٩ ص ٤٩ - ٥٠

فالخبر باطل وان صححه ابن الجوزي وبعض الحنفية ، غافلين عن نكارة معناه ، والله أعلم ٠

الحديث الخامس والثلاثون

روى أبو داوود والنسائي وابن ماجة من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله كيف الطهور ؟ فدعا بماء في اناء ، فغسل كفيه ثلاثا ، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل ذراعيه ثلاثا ، ثم مسح برأسه وأدخل أصبعيه السباحتين في أذنيه ، ومسح بابهاميه على ظاهر أذنيه، وبالسباحتين باطن أذنيه ، ثم غسل رجليه ثلاثا ثلاثا ، ثم قال : **(هكذا الوضوء ، فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم)** ٠

هذا الحديث شاذ ، ونقل ابن رجب عن مسلم ، قال : الاجماع على خلافه ، وقال الحافظ في الفتح اسناده جيد ، لكن عده مسلم في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب لان ظاهره ذم النقص من الثلاث ، وأجيب بأنه أمر نسبي والاساءة تتعلق بالنقص والظلم بالزيادة ، وقيل فيه حذف تقديره من نقص من واحدة ، ويؤيده ما رواه نعيم بن حماد من طريق المطلب بن حنطب مرفوعا : **(الوضوء مرة ومرتين وثلاثا ، فان نقص من واحدة أو زاد على ثلاث فقد أخطأ)** وهو مرسل رجاله ثقات ، وأجيب عن الحديث أيضا بأن

الرواة لم يتفقوا على ذكر النقص فيه ، بل أكثرهم مقتصر على قوله فمن زاد فقط ، كذا رواه ابن خزيمة في صحيحه وغيره ، أه كلام الحافظ قلت : الشاذ من الحديث لفظ **(أساء وظلم)** ٠

ومرسل المطلب بن حنطب فيه **(فقد أخطأ)** ، وهذا اللفظ لا شذوذ فيه ، والله أعلم ٠

الحديث السادس والثلاثون

روى أبو يعلى من طريق علي بن زيد بن جدعان عن أنس بن مالك قال : مطرت السماء بردا ، فقال لنا أبو طلحة ونحن غلمان ناولني يا أنس من ذلك البرد ، فناولته فجعل يأكل وهو صائم ، قال : ألست صائما ؟ قال : بلى ان هذا ليس بطعام ولا شراب ، وانما هو بركة من السماء نطهر به بطوننا ، قال أنس : فأتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته ، فقال : **(خذ عن عمك)** قال الحافظ الهيثمي في « **مجمع الزوائد** » : على بن زيد فيه كلام وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح، قال ! ورواه البزار موقوفا وزاد : فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فكرهه ، وقال : انه يقطع الظمأ ٠

قلت : ذكر الحافظ ابن رجب هذا الحديث في جملة الاحاديث الشاذة ، وهو كذلك ، لانه خلاف المقرر في الصيام ، وقد أخطأ بعض المدعين للعلم فأفتى لمريض

في رمضان أن يأخذ الدواء بدون ماء ولا يكون مضطرا ، وقاسه على هذا الحديث ، وهو قياس فاسد على حديث شاذ والله أعلم ٠

الحديث السابع والثلاثون

قال أحمد حدثنا عفان حدثنا حماد حدثنا علي بن زيد عن يوسف ابن مهران عن ابن عباس قال : ماتت رقية بنت رسول الله صلى الله عليه آله وسلم ، فقال: **(الحقي بسلفنا الصالح عثمان بن مظعون)** ، قال : وبكت النساء ، فجعل عمر يضربهن بسوطه ، فقال: **(دعهن يا عمر واياكن ونعيق الشيطان ، مهما يكن من العين والقلب فمن الله الرحمة ومهما كان من اليد واللسان فمن الشيطان)** ، وقعد على القبر وفاطمة الى جنبه تبكي ، فجعل يمسح عين فاطمة بثوبه ، قال الذهبي: هذا حديث منكر ، فيه شهود فاطمة الدفن ، ولا يصح أه،

قلت : وفيه من النكارة أيضا حضور النبي صلى الله عليه وآله وسلم دفنها ، مع أنها ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم في بدر ، ودفنت يوم وصول زيد بن حارثة مبشرا بانتصار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ببدر على المشركين ، والله أعلم ٠

الحديث الثامن والثلاثون

روى الترمذي عن جابر بن عبد الله قال : كنا اذا حججنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فكنا نلبي عن النساء ٠

قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ، وقد أجمع أهل العلم على أن المرأة لايلبي عنها غيرها ، بل هي تلبي عن نفسها ٠

قلت : بين الترمذي شذوذه بأنه مخالف للاجماع ٠

الحديث التاسع والثلاثون

روى أبو داود والترمذي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : من غسل الميت فليغتسل ، ومن حمله فليتوضأ قال الترمذي حديث أبي هريرة حديث حسن ، وقد روى عن أبي هريرة موقوفا ، وقد اختلف أهل العلم في الذي يغسل الميت ، فقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم: اذا غسل ميتا فعليه الغسل ، وقال بعضهم : عليه الوضوء، وقال مالك بن أنس : أستحب الغسل من غسل الميت ولا أرى ذلك واجبا ، وهكذا قال الشافعي ، وقال أحمد: من غسل ميتا أرجو ألا يجب عليه الغسل ، وأما الوضوء فأقل ما قيل فيه ٠

وقال اسحق : لابد من الوضوء ، وقد روى عن عبد الله بن المبارك أنه قال : لا يغتسل ولا يتوضأ من غسل الميت أه،

قلت : كلام ابن المبارك هو الصحيح ، والحديث شاذ وان قال به جماعة من العلماء ، يبين شذوذه ما رواه البيهقي في سننه عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : **(ليس عليكم في غسل ميتكم غسل اذا غسلتموه ، ان ميتكم يموت طاهرا وليس بنجس فحسبكم أن تغسلوا أيديكم)** واسناده حسن كما قال الحافظ ٠

الحديث الموفى أربعين

قال الترمذي حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن جعفر عن زيد بن أسلم عن محمد بن المنكدر عن محمد بن كعب قال : أتيت أنس بن مالك في رمضان وهو يريد سفرا ، وقد رحلت راحلته ولبس ثياب السفر ، فدعا بطعام فأكل فقلت : سنة قال : سنة ، ثم ركب ، وقال أيضا ٠ حدثنا محمد بن اسماعيل حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا محمد بن جعفر حدثني زيد بن أسلم حدثني محمد بن المنكدر عن محمد بن كعب قال : أتيت أنس بن مالك في رمضان ، فذكر نحوه ، قال الترمذي : هذا حديث حسن ، وقد ذهب بعض أهل العلم الى هذا الحديث ، وقال : للمسافر أن يفطر في بيته قبل أن يخرج ، وليس له أن يقصر حتى يخرج من جدار المدينة أو القرية ، وهو قول اسحق أه ، قلت : هذا حديث شاذ ، لانه يفيد جواز فطر المسافر قبل البدء في السفر ، ولم يأت

لان الفطر انما رخص فيه للصائم اذا باشر السفر ، ولم يأت حديث يوافقه في هذا، وهو أيضا يخالف معنى الرخصة، لان الفطر انما رخص فيه للصائم اذا باشر السفر ، فأما قبل مباشرة السفر فلا يفطر وأما ما رواه أحمد وأبو داود عن عبيد بن جبر قال ركبت مع أبي بصرة الغفاري في سفينة من الفسطاط في رمضان فدفع ، ثم قرب غذاءه ، ثم قال : اقترب ، قلت : ألست بين البيوت ؟ فقال أبو بصرة أرغبت عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ ففي هذا الحديث أن أبا بصرة قرب غذاءه بعد الشروع في السفر ، بدليل قوله فدفع لان معناه كما في رواية لاحمد: فلما دفعنا من مرسانا ، وهذا يوافق السنة ففي صحيح البخاري عن ابن عباس قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في رمضان الى حنين ، والناس مختلفون فصائم ومفطر ، فلما استوى على راحلته ، فدعا بانا من لبن أو ماء فوضعه على راحلته أوراحته ، ثم نظر الناس المفطرون للصوام : أفطروا ، وأنس أطر قبل الشروع في السفر فكان حديثه شاذا والله أعلم ٠

الحديث الحادي والاربعون

روى أبو داوود والترمذي من طريق حماد بن سلمة عن أبي العشراء عن أبيه قال قلت يا رسول الله أما تكون الذكاة الا في الحلق واللبة ؟ قال : **(لو طعنت في فخذها لاجزأ عنك)** هذا حديث شاذ لانه خالف الاحاديث الكثيرة التي تفيد حصر الذكاة في الحلق ، وقد أوله العلماء وأرادوا بتأويله دفع ما فيه من الشذوذ ٠

قال أبو داوود عقب روايته : لايصلح هذا الا في المتردية والمتوحشة ٠

وقال الترمذي : قال أحمد بن منيع : قال يزيد بن هارون : هذا في الضرورة ، والله أعلم ٠

الحديث الثاني والاربعون

عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **(أتاني جبريل عليه السلام وفي يده مرآة بيضاء فيها نكتة سوداء فقلت ما هذه يا جبريل قال هذه الجمعة يعرضها عليك ربك لتكون لك عيدا ولقومك من بعد تكون أنت الاول وتكون اليهود والنصارى من بعدك)** وذكر فضل الجمعة الى أن قال ونحن ندعوه في الآخرة يوم المزيد ، قلت لم تدعونه يوم المزيد ؟ قال : ان ربك عز وجل اتخذ في الجنة واديا أفيح من مسك أبيض ، فاذا كان يوم الجمعة نزل تبارك وتعالى من عليين على كرسيه حتى حف الكرسي

بمنابر من نور وجاء النبيئون حتى يجلسوا عليها ثم حف المنابر بكراسي من ذهب ثم جاء الصديقون والشهداء حتى يجلسوا عليها ، ثم يجيء أهل الجنة حتى يجلسوا على الكثيب ، فيتجلى لهم تبارك وتعالى حتى ينظروا الى وجهه وهو يقول : أنا الذي صدقتكم وعدي واتممت عليكم نعمتي هذا محل كرامتي فيسألونه الرضى فيقول الله عز وجل رضائي أحلكم داري وانا لكم كرامتي فسلوني فيسألونه حتى تنتهي رغبتهم فيفتح لهم عند ذلك مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر الى مقدار منصرف الناس يوم الجمعة ثم يصعد تبارك وتعالى على كرسيه فيصعد معه الشهداء والصديقون) ٠

رواه البزار والطبراني في الاوسط بنحوه ، وأحد اسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن ثابت ابن ثروان وقد وثقه غير واحد وضعفه غيرهم واسناد البزار فيه خلاف ، قاله الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ٠

قلت : هذا الحديث شاذ ، لانه ينسب الى الله تعالى من النزول والصعود والجلوس على الكرسي ما لا يجوز نسبته الى الله تعالى عقلا ولا شرعا ، فمن المعلوم بالضرورة من الدين أن الله تعالى لا يجوز وصفه بصفة المخلوقات مثل النزول والصعود والحركة لقوله تعالى : **(ليس كمثله شيء)** فالحديث الذي يفيد شيئا من هذه الصفات يكون شاذا مردودا ولو ثبت بأصح الاسانيد ٠

وقد ذكر السيوطي في الدر المنثور هذا الحديث وعزاه لعدة مخرجين ، وقال : بأسانيد جياد ، والسيوطي لايعتمد في هذا لتساهله الكثير بدليل أنه ذكر ممن روى الحديث الامام الشافعي ، وشيخه فيه متروك ، وابن أبي الدنيا وفي سنده راوي ضعيف ، فكيف يصح قوله بأسانيد جيدة والجيد عند أهل الحديث أعلى من الحسن ، فقد ذكر الحافظ العراقي : أن الحافظ الناقد اذا وجد سند الحديث فوق الحسن ، وشك في بلوغه درجة الصحة ، عبر عنه بأنه جيد ، وبالله التوفيق ·

الحديث الثالث والاربعون

روى مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن ·

هذا حديث شاذ ، لانه أفاد نسخ تلاوة بعض القرآن ونسخ التلاوة محال عقلا ، وكل حديث يفيد ما أحاله العقل فهو شاذ ، وقد ألفت جزءا سميته « **ذوق الحلاوة ببيان امتناع نسخ التلاوة** » بينت فيه تسعة أسباب اقتضت استحالة نسخ التلاوة ·

منها أن نسخ التلاوة يستلزم البداء وهو ظهور المصلحة في حذف الآية بعد خفائها والبداء في حق الله محال ·

ومنها أن تغيير اللفظ بغيره أو حذفه بجملته ، انما يناسب البشر لنقصان علمهم وعدم احاطتهم ، ولا يليق بالله الذي يعلم السر وأخفى ·

ومنها : أن ما قيل فيه كان قرآنا ونسخ لفظه ، لا نجد فيه اسلوب القرآن ، ولا طلاوته ، ولا جرس لفظه·

ومنها : ما تقرر في علم الاصول : أن القرآن لايثبت الا بالتواتر ، وما لم يتواتر ، لا يكون قرآنا ، والجمل التي قيل بقرآنيتها ، وردت بطريق الآحاد ، فهي شاذة لا تجوز تلاوتها ·

ومنها : أن القرآن كلام الله ، وهو قديم أزلي ، والله تعالى يقول : **لا مبدل لكلماته**) ، والقاعدة المقررة في علم الكلام: أن ما ثبت قدمه ، استحال عدمه ، فكيف يجوز مع هذا نسخ تلاوة آيات من القرآن ، وهل يجوز : أن يقال : كانت في الازل من كلام الله ، وهي الآن ليست من كلامه ، هذا محال ، وبالله التوفيق ·

هذه ثلاثة وأربعون حديثا ذكرتها نموذجا لسواها، وعنوانا عليه ، وبقيت أحاديث شاذة ، ذكر بعضها الحافظ ابن رجب في شرح علل الترمذي ، وبعضها موجود في كتب السنة ، يقف عليه من نتبعه فيها ·

والشاذ في اللغة هو المنفرد عن الجمهور ، وقد ثبت النهي عن الشذوذ في أحاديث ·

ومنها : ما رواه أحمد من طريق العلاء بن زياد عن رجل حدثه يثق به عن معاذ رضي الله عنه قال :

قال نبـي الله صلى الله عليـه وآله وسلم : **(ان الشيطان ذئـب الانسان كذئـب الغنم يأخـذ الشاة القاصية والناحية، فاياكم والشعـاب ، وعليكم بالجماعـة والعامة والمسجـد)** .

وقال أحمد : حدثنا اسحاق بن سليمان الرازي قال : سمعت زكـريا ابن سـلام يحـدث عن أبيه عن رجـل قـال :

انتهيـت الى النبي طى اللـه عليه وسلم وهو يقـول : **(أيهـا النـاس عليكم بالجماعـة واياكـم والفرقـة ، عليكم بالجماعـة واياكم والفرقة ، عليكم بالجماعـة واياكم والفـرقـة)** .

وروى الترمذي والحاكم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلـم قال : **(ان الله لا يجمـع أمتي علـى ضلالـة ، ويـد الله على الجماعـة ومن شـذ شـذ الى النـار)** .

ولـه طرق عند الحاكم ، ولفظـه في احداها **(لا يجمـع هذه الائمـة على الضلالـة أبـدا ، ويـد الله على الجماعـة فاتبعـوا السواد الاعظـم ، فانه من شذ ، شـذ في النـار)**.

وللحديـث طرق كثيرة ، خرجتهـا في كتـاب الابتهاج بتخـريـج أحـاديـث المنهاج ، وهـو من أدلـة الاصوليين على حجيـة الاجمـاع ،أما الشاذ في اصطلاح أهل الحديـث، فاختلـف في تعريفـه قال الشافعـي وغيـره : الشـاذ ما روى الثـقـة مخـالفـا لـروايـة النـاس .

وقال الحافـظ أبو يعلـى الخليلـي صاحـب الارشـاد ، والذي عليـه حفـاظ الحـديـث أن الشـاذ مـا ليـس لـه الا اسناد واحـد ، يشـذ به ثقـة أو غيـره ، فما كان عن

غيـر ثقـة فمتـروك ، وما كان عن ثقـة ، توقف فيـه ولا يـحـتـج بـه .

وقال الحـافـظ السيوطـي في تدريـب الـراوي ـ بعد استعراض الاقوال والموازنـة بينهـا ـ : والحاصل أن الشاذ المردود هو الفرد المخالـف ، والفرد الذي ليس في روايـة من الثـقـة والضبـط مـا يجبـر تفـرده أه .

والشاذ الذي ذكرتـه في هـذا الجـزء ، منه ما خالـف القرآن ، ومنه ما خالـف الحـديـث المتواتر ، ومنه ما خالـف الاجماع ، ومنه ما خالـف قاعـدة من القواعـد المقـررة .

وقد نهـى العلماء عن رواية الشاذ من الحديـث .

قال ابراهيـم بن أبي عبلة : من حمـل شاذ العلـم حمل شـرا كثيرا ، وقال معاوية بن قرة : اياك والشاذ مـن العلم، وقال شعبـة : لايجيئك الحديث الشاذ الا من الرجل الشاذ .

وقال عبد الرحمن بن مهـدي : لا يكون اماما في العلـم مـن يـحـدث بالشـاذ مـن العـلـم .

وروى البيهقـي عن ابن وهـب قال : لولا مالـك بن أنس والليـث بن سعـد لهلكـت ، كنت أظـن أن كل ما جـاء عـن النبـي صلـى اللـه عليـه وسلـم يعمـل بـه أه .

أي أنهمـا بينـا لـه أن الحديـث لا يعمـل به اذا كان شـاذا أو غريبـا ، وهذا معنى قول ابـراهيم النخعـي : اني لأسمـع الحديث ، فآخـذ منه ما يؤخـذ به ، وأدع سائـره ، وقد كتـب في الافراد والغرائـب كثير من الحفاظ ، ولم يكتب في الاحاديـث الشاذة أحـدهم فيما أعلـم ، فهـذا الجزء أول ما كتب فيه ، فالحمـد للـه على فضلـه وباللـه التوفيـق .

الـفهـرس

الصفحـة

81 ـ الفوائد المقصودة في بيان الاحاديث الشاذة المردودة
83 ـ مقدمة
87 ـ الحديث الاول : « كانت لي غنم بين أحد والجيوانية»الخ
92 ـ الحديث الثاني : « استأذنت ربي أن أستغفر لامي » الخ،
93 ـ الحديث الثالث : « أن رجلا قال يا رسول الله أين أبي»الخ
97 ـ الحديث الرابع : « أربع يحتجون يوم القيامة » الخ،،،
98 ـ الحديث الخامس : « قال لي جبريل لو رأيتني » الخ،،
99 ـ الحديث السادس : « الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن » الخ ،،،
99 ـ الحديث السابع : « لقد أنزلت آية الرجم » الخ ،،،
100 ـ الحديث الثامن : « لاتسلبي ثلاثا ثم اصنعي ماشئت » الخ ،،،
101 ـ الحديث التاسع : « تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم » الخ ،،،
103 ـ الحديث العاشر : « خلق الله التربة يوم السبت » الخ،،،
103 ـ الحديث الحادي عشر : « كان المسلمون لاينظرون»الخ،
105 ـ الحديث الثاني عشر : « لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » الخ ،،،
108 ـ الحديث الثالث عشر : « كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم » الخ ،،،
110 ـ الحديث الرابع عشر : « أن الكرسي موضع القدمين والعرش لايقدر قدره أحد » الخ ،،،
111 ـ الحديث الخامس عشر : « يلقى في النار »

الصفحـة

113 ـ الحديث السادس عشر : « لو رأيت رجلا مع امراتي لضربته بالسيف » الخ ،،،
115 ـ الحديث السابع عشر : « أن آدم عليه السلام » الخ ،،،
116 ـ الحديث الثامن عشر : « أنّ الله عز وجل لما قضى خلقه » الخ ،،،،
118 ـ الحديث التاسع عشر : « ان مؤمني الجن لهم ثواب وعليهم عقاب » الخ ،،،
120 ـ الحديث الموفى عشرين : « مامن آدمي الا وقلبه بين أصبعين من أصابع الرحمن » الخ ،،،
122 ـ الحديث الحادي والعشرون: « ادع الله أن يدخلني الجنة » الخ ،،،
123 ـ الحديث الثاني والعشرون : « ويحك أتدري ما تقول ؟»الخ
125 ـ الحديث الثالث والعشرون : « خلقت الملائكة من نور»الخ
126 ـ الحديث الرابع والعشرون : « هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه ؟ » الخ ،،،
128 ـ الحديث الخامس والعشرون : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الكرسي الذي يجلس عليه الرب عز وجل»الخ
130 ـ الحديث السادس والعشرون : « ما بعث نبي الا أنذر أمته الاعور الكذاب » الخ ،،،
131 ـ الحديث السابع والعشرون : « أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في الخوف ركعة قط » الخ ،،،
132 ـ الحديث الثامن والعشرون : « ألم يكن الطلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » : الخ،،
134 ـ الحديث التاسع والعشرون : « هل تسمع النداء ؟ » الخ.
135 ـ الحديث الموفى الثلاثين : « تمسحوا وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصعيد لصلاة الفجر » الخ،،،

الصفحة

136 ـ الحديث الحادي والثلاثون : « هل ترون الشمس في يوم لا غيم فيه ؟ » الخ ،،،
137 ـ الحديث الثاني والثلاثون : « أكرموا عمتكم النخلة » الخ
138 ـ الحديث الثالث والثلاثون : « خرجت امرأة الى الصلاة فلقيها رجل فتجللها بثيابه » الخ ،،،
140 ـ الحديث الرابع والثلاثون : « كانت لي جارية » الخ،،،
142 ـ الحديث الخامس والثلاثون : « أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله كيف الطهور؟» الخ،
143 ـ الحديث السادس والثلاثون : « مطرت السماء بردا ، فقال لنا أبو طلحة ونحن غلمان ناولني يا أنس من ذلك البرد » الخ ،،،،
144 ـ الحديث السابع والثلاثون : « ماتت رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم »
145 ـ الحديث الثامن والثلاثون : « كنا اذا حججنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكنا نلبي عن النساء » الخ،.
145 ـ الحديث التاسع والثلاثون : « من غسل الميت فليغتسل » الخ ،،،
146 ـ الحديث الموفى الاربعين : « أتيت أنس بن مالك في رمضان وهو يريد سفرا » الخ ،،،،
148 ـ الحديث الحادي والاربعون : « لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك » الخ ،،،
148 ـ الحديث الثاني والاربعون : « أتاني جبريل عليه السلام وفي يده مرآة بيضاء » الخ ،،،
150 ـ الحديث الثالث والاربعون : « كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات يحرمن » الخ ،،،

بيان صحيح الاقاويل
في تفسير آية بني اسرائيل